

بِنَاءُ الْأُسْرَةِ
الْمُسْلِمَةِ الْقَوِيَّةِ،
وَحِمَايَتُهَا

جمع وترتيب

مِنْ حُطْبٍ وَمُحَاضَرَاتِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ:

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلَانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾




[النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:



الْهَدَفُ مِنْ خَلْقِ الْخَلْقِ

وَإِقَامَةِ الْمُجْتَمَعَاتِ عِبَادَةَ اللَّهِ وَتَوْحِيدَهُ

فَلَا شَكَّ أَنَّ أَعْظَمَ أَمْرٍ يَنْبَغِي عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُرَاعِيَهُ هُوَ الْأَمْرُ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لِأَجْلِهِ، وَأَوْجَدَهُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لِتَحْقِيقِهِ، وَهُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- لَمَّا ذَكَرَ خَلْقَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَانِ؛ أَخْبَرَ أَنَّهُ مَا خَلَقَهُمَا إِلَّا لِيَعْبُدُوهُ، إِلَّا لِيُوحِّدُوهُ، إِلَّا لِيَتَّقُوهُ، إِلَّا لِيَأْخُذُوا بِمَنْهَجِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي كُلِّ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِيهِ مِنْ أَمْرٍ، وَيَنْتَهُوا عَنْ كُلِّ مَا نَهَاَهُمُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَنْهُ مِمَّا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ كِتَابًا وَسُنَّةً.

وَلَا شَكَّ أَنَّ تَحْقِيقَ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ خَلَقَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَانَ، وَالَّذِي مِنْ أَجْلِهِ خَلَقَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْخَلْقَ، وَنَصَبَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هَذَا الْكُونَ قَائِمًا مُشَاهِدًا يَدُلُّ عَلَى عَظَمَةِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَتَفَرُّدِهِ وَصَمَدِيَّتِهِ.

لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا التَّحَقُّقَ مِنْ هَذَا الَّذِي أَرَادَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنْ خَلْقِهِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ أَمْرٌ يَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- لَا يُكَلِّفُ إِلَّا بِمَا يُسْتَطَاعُ، لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا، وَلَا


يُرِيدُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالنَّاسِ عُسْرًا وَلَا حَرْجًا، وَإِنَّمَا رَفَعَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ
عَنِ النَّاسِ الْحَرْجَ.

فَالْأَمْرُ سَهْلٌ قَرِيبٌ مِنْ قَرِيبٍ، وَاللَّهُ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ -
أَرْسَلَ إِلَيْنَا نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ بِدِينٍ كَامِلٍ شَامِلٍ، بِدِينٍ عَظِيمٍ، لَا يُدَانِيهِ دِينٌ، وَلَا
تَقَارِبُهُ مِلَّةٌ وَلَا نِحْلَةٌ.


دِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ هُوَ أَعْظَمُ نِعْمَةٍ يَمُنُّ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهَا عَلَى
الْخَلْقِ، وَلَوْ لَا الدِّينُ فِي الْأَرْضِ مَا كَانَ هُنَاكَ رِعَايَةٌ لِعَرَضٍ وَلَا شَرَفٍ، وَلَا
كَانَتْ هُنَاكَ رِعَايَةٌ لِحُرْمَةِ مَالٍ وَلَا دَمٍ وَلَا نَفْسٍ، وَلَكِنْ كُلُّ مَا فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ
مِنْ صِيَانَةٍ لِهَذِهِ الْحُقُوقِ إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ
رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى النَّاسِ فِي الْأَرْضِ بِوَأَسْطَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ حَتَّى
خَتَمَهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «تَأْسِيسُ بَيْتِ مُسْلِمٍ».



شَرَعَ اللَّهُ الزَّوْاجَ لِتَكْوِينِ أُسْرِ
يَخْرُجُ مِنْهَا نَشْءٌ مُوَحَّدٌ لِلَّهِ



وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الزَّوْاجَ - وَهُوَ أَسَاسُ تَكْوِينِ الْأُسْرَةِ - لِلْإِسْتِمْتَاعِ،
يَسْتَمْتَعُ كُلُّ وَاحِدٍ بِصَاحِبِهِ فِي حُدُودِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَتُقْضَى الشَّهْوَةُ،
وَيُحْفَظُ النَّسْلُ، وَيَتَرَبَّى الْأَبْنَاءُ فِي الْبَيْتَةِ الصَّحِيحَةِ السَّلِيمَةِ الْمُحَافِظَةِ؛ مِنْ أَجْلِ
أَنْ يَخْرُجَ نَشْءٌ يُوحِّدُ اللَّهَ، وَيَتَّبِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. (*)

فِيَحْصُلُ فِي اجْتِمَاعِ الزَّوْجَيْنِ قِيَامُ الْبَيْتِ وَالْأُسْرَةِ، الَّذِي هُوَ نَوَاةُ قِيَامِ
الْمُجْتَمَعِ وَصَلَاحِهِ.

فَالزَّوْجُ يَكْدُ وَيَكْدَحُ وَيَتَكَسَّبُ، فَيُنْفِقُ وَيَعُولُ.

وَالْمَرْأَةُ تُدَبِّرُ الْمَنْزِلَ، وَتُنظِّمُ الْمَعِيشَةَ، وَتُرَبِّي الْأَطْفَالَ، وَتَقُومُ بِشُؤْنِهِمْ،
وَبِهَذَا تَسْتَقِيمُ الْأَحْوَالُ، وَتَنْتَظِمُ الْأُمُورُ.


وَبِهَذَا تَعْلَمُ أَنَّ لِلْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا عَمَلًا كَبِيرًا، لَا يَقِلُّ عَنْ عَمَلِ الرَّجُلِ فِي خَارِجِهِ،

(*) مَا مَرَّ ذَكَرُهُ مِنْ مُحَاصِرَةِ: «أَحْكَامُ الْخِطْبَةِ وَكَلِمَةٌ عَنِ الْعِفَّةِ».


وَأَنَّهَا إِذَا أَحْسَتِ الْقِيَامَ بِمَا نَيْطَ بِهَا فَقَدْ آدَّتْ لِلْمُجْتَمَعِ كُلِّهِ خِدْمَاتٍ كَبِيرَةً جَلِيلَةً. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ - كِتَابِ النِّكَاحِ» - مُحَاضَرَةٌ ٦٤ وَ ٦٥ - الْأَرْبَعَاءُ ١٠ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١ هـ / ٢٤-٢-٢٠١٠ م، بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ.



الْحَثُّ عَلَى تَكْوِينِ الْأُسْرَةِ الصَّالِحَةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ



* أَوْلَا: فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ هَذَا الْكَوْنَ مَبْنِيًّا عَلَى قَانُونٍ لَا يَتَخَلَّفُ، وَهُوَ قَانُونُ
الزَّوْجِيَّةِ. (*)

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩].

وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ فِي الْكَوْنَ خَلَقْنَا صِنْفَيْنِ، نَوْعَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ؛ فِي النَّاسِ،
وَالنَّبَاتَاتِ، وَالْكَهْرِبَاءِ، وَالْمَعْنَاطِيْسِ، وَالذَّرَاتِ، نُبِيْنٌ لَكُمْ هَذِهِ الْحَقِيْقَةُ
التَّكْوِينِيَّةَ، رَاغِبِيْنَ أَنْ تَضَعُوْهَا فِي ذَاكِرَتِكُمْ أَيُّهَا الْمُتَلَقُّونَ الْمُتَدَبِّرُونَ.

وَكُلَّمَا اكْتَشَفْتُمْ وُجُودَ نِظَامِ الزَّوْجِيَّةِ فِي شَيْءٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ خَفِيًّا
عَلَيْكُمْ؛ تَذَكَّرْتُمْ هَذَا الْبَيَانَ: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾، فَعَلِمْتُمْ أَنَّ الْقُرْآنَ
مُنَزَّلٌ مِنْ لَدُنْهُ، وَعَلِمْتُمْ أَنَّ خَالِقَ الْأَزْوَاجِ فَرْدٌ لَا نَظِيْرَ، وَلَا شَرِيْكَ مَعَهُ. (*) (٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «آدَابُ الزَّفَافِ وَأَحْكَامُهُ».

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ» - [سورة

الذاريات: ٤٩].

وَقَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [النجم: ٤٥].

وَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى مِنَ كُلِّ حَيَوَانٍ - مِنْ كُلِّ حَيٍّ - (*).

وَقَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١].

يَا أَيُّهَا النَّاسُ! احذروا أمر ربكم أن تخالفوه إذا أمركم به ونهاكم عنه، الذي خلق السلالة الإنسانية مشتقة من نفس واحدة، وهو آدم أبو البشر عليه السلام، وخلق من آدم زوجه حواء، ونشر من ظهر آدم وحواء بالتناسل رجالا كثيرا ونساء كثيرات. (* / ٢).

* الْأُسْرَةُ الصَّالِحَةُ تُبْنَى عَلَى الْمَحَبَّةِ وَالْمُودَّةِ وَالرَّحْمَةِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُفَكِّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

وَمِنْ آيَاتِهِ الدَّالَّةِ عَلَى عَظَمَتِهِ وَكَمَالِ قُدْرَتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ جِنْسِكُمْ - أَيُّهَا الرِّجَالُ - أَزْوَاجًا؛ لِتَمِيلُوا إِلَيْهِنَّ وَتَأْلِفُوهُنَّ، وَتُصِيبُوا مِنْهُنَّ مُتْعَةً وَلَذَّةً، وَجَعَلَ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [سورة النجم: ٤٥].

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [سورة النساء: ١].

بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ نَوْعًا مِنَ الْحُبِّ الْهَادِي الثَّابِتِ، وَعَاطِفَةٍ نَفْسِيَّةٍ تَدْفَعُكُمْ إِلَى الْعَطَاءِ
وَالْمُسَاعَدَةِ، وَمُشَارَكَةِ الْمَعْطُوفِ فِي آلامِهِ وَأَمَالِهِ.

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعَلَامَاتٍ مُتَعَدِّدَاتٍ جَلِيلَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ تَفَكِيرًا عَمِيقًا مُتَأَنِّيًا
فِيمَا خَلَقَ اللَّهُ بَيْنَ الْأَزْوَاجِ مِنْ مَوَدَّةٍ وَرَحْمَةٍ وَسَكَنٍ نَفْسِيٍّ. (*)

* ثَانِيًا: حَثُّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى بِنَاءِ الْأُسْرَةِ الصَّالِحَةِ فِي سُنَّتِهِ الْمُطَهَّرَةِ (* / ٢):

وَقَالَ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ» (١).

وَقَالَ ﷺ: «تَنَاكَحُوا تَكْثُرُوا، فَإِنِّي مُبَاهٍ بِكُمْ الْأُمَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٢).

وَقَالَ ﷺ: «النِّكَاحُ سُنَّتِي فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» (٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [سورة
الروم: ٢١].

(* / ٢) مَا هُوَ آتٍ مِنْ «شَرْحِ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ - كِتَابِ النِّكَاحِ» - مُحَاضَرَةٌ ٦٤ وَ ٦٥ -
الْأَرْبَعَاءُ ١٠ مِنْ رَيْبِ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ / ٢٤-٢-٢٠١٠م، بِاخْتِصَارٍ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٠٥، وَ ٥٠٦٥، وَ ٥٠٦٦)، وَمُسْلِمٌ (١٤٠٠)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ
مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتَمَامُهُ: «...، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ
فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ».

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٠٥٠)، وَالنَّسَائِيُّ (٦ / ٦٥، رَقْمُ ٣٢٢٧)، مِنْ حَدِيثِ: مَعْقِلِ بْنِ
يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظٍ: «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي
«صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٦ / ٢٩١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٦٣)، وَمُسْلِمٌ (١٤٠١)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ
ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَن عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا

مِرَاعَاةُ حُقُوقِ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ مِنْ أَسْبَابِ صِلَاحِ الْأُسْرَةِ الْمُسْلِمَةِ

إِنَّهُ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ تَقَابُلَ الْحُقُوقِ وَالْوَاجِبَاتِ أَمْرٌ مُسْتَقَرٌّ، فَمَا مِنْ حَقٍّ إِلَّا وَفِي مُقَابَلَتِهِ وَاجِبٌ، وَكَذَلِكَ الْوَاجِبُ يُقَابِلُهُ الْحَقُّ، وَكَمَا أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ لِلرَّجُلِ عَلَى الْمَرْأَةِ حَقًّا - وَهُوَ حَقٌّ كَبِيرٌ -، كَذَلِكَ جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا حَقًّا. (*)

كَأَنَّهُمْ تَقَالَوْهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ.

قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا.

وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ.

وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَرِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا.

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «حُقُوقُ الزَّوْجَةِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٩ هـ / ٥ -

* أَوَّلًا: حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ:

عَلَى نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَعْلَمْنَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ أَزْوَاجَهُنَّ مِنْحَةً وَمِنْحَةً. (*)

وَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّهُ أَطَّلَعَ فِي النَّارِ فَوَجَدَ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ؛ وَذَلِكَ لِإِنَّهُنَّ يَكْفُرْنَ، وَقَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟

قَالَ ﷺ: «لَا، يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَحْسَنَ إِلَى امْرَأَتِهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ أَسَاءَ إِلَيْهَا مَرَّةً وَاحِدَةً، قَالَتْ: مَا وَجَدْتُ مِنْكَ إِحْسَانًا قَطُّ» (١).

وَمُعَاذُ اللَّهِ لَمَّا ذَهَبَ إِلَى الْيَمَنِ، وَعَادَ وَأَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا هَذَا يَا مُعَاذُ؟».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «نَصَائِحُ مُهِمَّةٌ وَتَوْجِيهَاتٌ»، بِإِخْتِصَارٍ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥١٩٧) وَمَوَاضِعُ، وَمُسْلِمٌ (٩٠٧)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «...، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ»، قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ».

وَأَخْرَجَهُ بِنُحُوهِ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا (٣٠٤) وَمَوَاضِعُ، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمُسْلِمٌ (٧٩)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ، بَلْفِظُ: «...، تُكْثِرُنَّ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُنَّ الْعَشِيرَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ...»، وَمُسْلِمٌ أَيْضًا (٨٨٥)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَلْفِظُ: «...، تُكْثِرُنَّ الشُّكَاةَ، وَتَكْفُرُنَّ الْعَشِيرَ».

فَأَخْبَرَ مُعَاذٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى أَقْوَامًا يَسْجُدُونَ لِبَطَارِقَتِهِمْ، وَأَنْتَ أَحَقُّ وَأَوْلَى.
 فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ السُّجُودَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ، قَالَ: «وَلَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ
 يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرِزْوَجِهَا؛ لِعَظِيمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا» (١).
 وَأَقْسَمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ مَفْرِقِ رَأْسِهِ إِلَى أَحْمَصِ قَدَمِهِ قُرْحَةٌ تَبْصُّ
 قَيْحًا وَصَدِيدًا، فَاسْتَقْبَلْتَهُ فَلَعَقْتَهُ بِلِسَانِهَا، مَا وَقَفْتَهُ حَقُّهُ عَلَيْهَا» (٢).

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٥٣) وأحمد في «المسند» (٤ / ٣٨١، رقم ١٩٤٠٣)، من
 حديث: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ مِنَ الشَّامِ سَجَدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:
 «مَا هَذَا يَا مُعَاذُ؟»،... الحديث.

وحسن إسناده الألباني في «الإرواء» (٧ / ٥٦، رقم ١٩٩٨).
 والحديث أخرجه أيضا أبو داود (٢١٤٠)، من حديث: قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
 والترمذي (١١٥٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وابن ماجه (١٨٥٢)، من
 حديث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (١٥ / رقم ٨٦٣٤)، وابن عدي في «الكامل» (٤ /
 ٢٧٣، ترجمة ٧٤٨)، والحاكم في «المستدرک» (٢ / ١٨٩، رقم ٢٧٦٨) و(٤ /
 ١٧١ - ١٧٢، رقم ٧٣٢٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٧ / رقم ١٣٤٨٥)، من
 طريق: سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْيَمَامِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَا
 حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ، فَإِنْ كَانَ شَيْئًا أُطِيقُهُ، تَزَوَّجْتُ، وَإِنْ لَمْ أُطِقْ لَا أَتَزَوَّجُ،
 قَالَ: «مِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ: أَنْ لَوْ سَأَلْتَ مَنْخِرَاهُ دَمًا وَقَيْحًا، وَصَدِيدًا
 فَلَحَسْتَهُ بِلِسَانِهَا مَا أَدَّتْ حَقَّهُ، لَوْ كَانَ يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ، لَأَمَرْتُ

وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِامْرَأَةٍ يَوْمًا: «أَلَيْكَ بَعْلٌ؟».

فَأَجَابَتْ بِالْإِيجَابِ.

فَقَالَ: «انظري كيف أنت له، فإنما هو جنتك أو نارك» (١).

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا بَيَّنَّهُ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ حَقِّ الرَّجُلِ عَلَى امْرَأَتِهِ. (*)

وَالرَّسُولُ ﷺ عَلَّقَ دُخُولَ الْمَرْأَةِ الْجَنَّةِ عَلَى رِضَا زَوْجِهَا عَنْهَا، فَيَقُولُ النَّبِيُّ

ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَحَصَّنَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ بَعْلَهَا؛ دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ

الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا، لِمَا فَضَّلَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا»، قَالَتْ: وَالَّذِي
بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَتَزَوَّجُ مَا بَقِيَتْ فِي الدُّنْيَا.

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٤ / ٣٤١، رقم ١٩٠٠٣) و(٦ / ٤١٩، رقم ٢٧٣٥٢)، من

حديث: الْحُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ، أَنَّ عَمَّةً لَهُ آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَّغَتْ مِنْ

حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟».

قَالَتْ: نَعَمْ.

قَالَ: «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟».

قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ.

قَالَ: «فَانظري أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتِكَ وَنَارُكَ»، وصححه الألباني في «الصحيححة»

(٢٦١٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «حُقُوقُ الزَّوْجَةِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٩ هـ / ٥ -

أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ» (١). (*)

فَعَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تُطِيعَ زَوْجَهَا فِيمَا يَأْمُرُهَا بِهِ فِي حُدُودِ اسْتِطَاعَتِهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَضَّلَ الرِّجَالَ عَلَى النِّسَاءِ، وَجَعَلَ الْقَوَامَةَ لِلرَّجُلِ عَلَى الْمَرْأَةِ، وَلِذَلِكَ الْمَرْأَةُ «لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ - يَعْنِي: حَاضِرٌ غَيْرُ مُسَافِرٍ - إِلَّا بِإِذْنِهِ غَيْرَ رَمَضَانَ - إِلَّا الْفَرَضَ -، وَلَا تَأْذُنُ فِي بَيْتِهِ لِأَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ» (٢)، وَ«إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» (٣). وَفِي رِوَايَةٍ (٤): «لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا».

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١ / ١٩١، رَقْم ١٦٦١)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه، بَلْفِظٍ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»، وَحَسَنَهُ لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٩٣٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «نَصَائِحُ مُهِمَّةٌ وَتَوْجِيهَاتٌ»، بِاخْتِصَارٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥١٩٢، وَ ٥١٩٥)، وَمُسْلِمٌ (١٠٢٦)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بَلْفِظٍ: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذُنُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ...» الْحَدِيثُ، وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ، إِلَّا بِإِذْنِهِ غَيْرَ رَمَضَانَ...»، أَخْرَجَهَا أَبُو دَاوُدَ (٢٤٥٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٨٢)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٧٦١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٣٧، وَ ٥١٩٣)، وَمُسْلِمٌ (١٤٣٦)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَفِي رِوَايَةٍ: «... لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ»، أَخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ (٥١٩٤)، وَمُسْلِمٌ (١٤٣٦) أَيْضًا.

(٤) أَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ (١٤٣٦) أَيْضًا، بَلْفِظٍ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا، فَتَأْبَى عَلَيْهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا».

فَلَوْ طَلَبَهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مَا يَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَأَهْلِهِ، وَهِيَ عَلَى رَحْلِ بَعِيرٍ، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَمْتَنَعَ عَلَيْهِ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللَّهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ دَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَ إِلَيْنَا» (١).

يَعْنِي هِيَ لَا تَقْصُرُ فِي طَاعَتِهِ شَيْئًا إِلَّا مَا عَجَزَتْ عَنْهُ، وَيَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَخْدُمَ زَوْجَهَا عَلَى قَدْرِ اسْتَطَاعَتِهَا. (*)

* ثَانِيًا: حُقُوقُ الزَّوْجَةِ الْمُسْلِمَةِ عَلَى زَوْجِهَا:

وَفِي مُقَابِلِ هَذَا الْحَقِّ الْعَظِيمِ، لِلرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ وَاجِبٌ أَيْضًا، وَهُوَ وَاجِبٌ عَظِيمٌ، يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي» (٢). (*) (٢/٢).

فَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ خَلَقَ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا أَزْوَاجًا نَسْكُنُ إِلَيْهَا، وَجَعَلَ الْمَوَدَّةَ وَالرَّحْمَةَ دَوْحَةً نَسْتَنْظِلُ بِهَا.

(١) أخرجه الترمذي في «جامعه» (١١٧٤)، وابن ماجه في «سننه» (٢٠١٤)، من حديث:

مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٧٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «آدَابُ الزَّفَافِ وَأَحْكَامُهُ».

(٢) أخرجه الترمذي (٣٨٩٥)، من حديث: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٩٧٧)، من

حديث: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٨٥).

(*) (٢/٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «نَصَائِحُ مُهِمَّةٌ وَتَوْجِيهَاتٌ»، بِاخْتِصَارٍ.

وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ».

وَالْحُقُوقُ الزَّوْجِيَّةُ عَظِيمَةٌ، وَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا أُمُورٌ كَبِيرَةٌ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

وَالْمَرْأَةُ عِنْدَ الرَّجُلِ أَمَانَةٌ فِي يَدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ أَدَّى إِلَيْهَا حَقَّهَا أَمْ فَرَطَ وَضَيَعُ؟ (*).

قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنَّمَا النَّسَاءُ شَقَائِقُ الرَّجَالِ» (٢).

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكَتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

(١) «صحيح مسلم» (١٤٦٧).

(* ما مرَّ ذِكرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «حُقُوقُ الزَّوْجِيَّةِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٩ هـ / ٥ - ٩ - ٢٠٠٨ م.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١١٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (٦١٢)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَحَسَنَهُ لِغَيْرِهِ الْأَبْنَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (١ / رَقْمُ ٩٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٣١)، وَ٥١٨٤، وَ٥١٨٥، وَمُسْلِمٌ (١٤٦٨)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١): «وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مُلَاطَفَةُ النَّسَاءِ وَالْإِحْسَانُ إِلَيْهِنَّ، وَالصَّبْرُ عَلَى عَوَجِ أَخْلَاقِهِنَّ، وَاحْتِمَالُ ضَعْفِ عُقُولِهِنَّ، وَكَرَاهِيَةُ طَلَاقِهِنَّ بِلَا سَبَبٍ، وَأَنَّهُ لَا يُطْمَعُ بِاسْتِقَامَتِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢): «لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤): «أَيُّ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُبَغِضَهَا؛ لِأَنَّهُ إِنْ وَجَدَ فِيهَا خُلُقًا يَكْرَهُهُ وَجَدَ فِيهَا خُلُقًا يَرْضَاهُ، بَأَنْ تَكُونَ شَرِيسَةً الْأَخْلَاقِ لِكِنَّهَا دِينَةً أَوْ عَفِيفَةً أَوْ رَفِيقَةً بِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ». (*).

* وَمِنْ حُقُوقِ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا: إِعْطَاؤُهَا حُقُوقَهَا، وَعَدَمُ بَخْسِهَا:

فَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجِ أَحَدِنَا عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنْ يُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمَ، وَيَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَى، وَلَا يَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا يَقْبَحَ، وَلَا يَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ^(٥).

(١) «شرح صحيح مسلم» (١٠ / ٥٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) «شرح صحيح مسلم» (١٠ / ٥٨).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ / ٢٠ - ٥ -

٢٠١٦ م.

(٤) أخرجه أبو داود (٢١٤٢، ٢١٤٣، و٢١٤٤)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وصححه الألباني

في «الإرواء» (٢٠٣٣).

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا يُقْبَحُ»: يَعْنِي لَا يَقُولُ لَهَا: قَبَحَ اللَّهُ.

فَبَعْضُ النَّاسِ يَأْخُذُهُ الْكَرَمُ وَالسَّخَاءُ مَعَ الْأَصْدِقَاءِ وَالرَّفَقَاءِ، وَيُنْسِي حَقَّ الزَّوْجَةِ، مَعَ أَنَّ الْمَرْءَ يُوجِرُ عَلَىٰ إِتْفَاقِهِ فِي بَيْتِهِ، كَمَا رَوَى ذَلِكَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي رَقَبَةٍ - يَعْنِي عِتْقًا -، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ عَلَىٰ أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتُهُ عَلَىٰ أَهْلِكَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

هَذَا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، لَا أَنْ يَكُونَ مَتَاعًا زَائِدًا مَعَ حَاجَةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَىٰ هَذَا الدِّينَارِ الَّذِي يُنْفَقُ فِي تَرْفٍ، وَيُوضَعُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ.

وَأَخْرُونَ اتَّخَذُوا ضَرْبَ زَوْجَاتِهِمْ مِهْنَةً، فَلَا يَرْفَعُ يَدَهُ عَنْهَا، وَعَائِشَةُ رضي الله عنها تَقُولُ: «مَا ضَرْبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ لَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

وَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْقُدْوَةُ وَهُوَ الْمَثَلُ.

وَأَخْرُونَ مِنَ الرِّجَالِ اتَّخَذُوا الْهَجْرَ عُدْرًا، وَاتَّخَذُوهُ طَرِيقًا لِأَيِّ سَبَبٍ - وَحَتَّى - وَإِنْ كَانَ تَافِهُا، وَرُبَّمَا هَجَرَ الْمِسْكِينَةَ شُهُورًا؛ لَا يُكَلِّمُهَا وَلَا يُؤَانِسُهَا، وَقَدْ تَكُونُ غَرِيبَةً عَنْ أَهْلِهَا، أَوْ شَابَةً صَغِيرَةً يُخْشَىٰ عَلَىٰ عَقْلِهَا مِنَ الْوَحْدَةِ وَالتَّفَرُّدِ وَالْوَحْشَةِ، فَهَوْلَاءِ فِي جَانِبِ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَانِبِ.

(١) أخرجه مسلم (٩٩٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٢٨)، وتمامه: «...، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

* وَمِنْ حُقُوقِهَا: تَعْلِيمُهَا الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ، وَمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أُمُورِ الْعِبَادَاتِ، وَحَثُّهَا عَلَى ذَلِكَ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأذْكُرَكُ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ -أُمُّنَا عَائِشَةُ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَنْ أَبِيهَا-: «نِعْمَ النَّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُعَلِّقًا، وَمُسَلِّمٌ مَوْصُولًا (١).

وَعَلَى الزَّوْجِ أَنْ يُتَابِعَ تَعْلِيمَهَا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَالسُّنَّةَ الْمُطَهَّرَةَ بِنَفْسِهِ، وَيُشَجِّعَهَا وَيُعِينَهَا عَلَى الطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢].

وَقَالَ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيَّقُظَ امْرَأَتَهُ، فَصَلَّتْ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ -وَالنَّضْحُ: أَنْ تَغْمَسَ أَصَابِعَكَ فِي الْمَاءِ ثُمَّ تَنْضَحُ هَذَا الْمَاءَ فِي وَجْهِهَا، لَا أَنْ تَأْتِيَ بِالْمَاءِ فَتَجْعَلُهُ عَلَى رَأْسِهَا سَكْبًا!!-، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ وَصَلَّتْ وَأَيَّقُظَتْ زَوْجَهَا، فَصَلَّى، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ» (٢). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَالنَّسَائِيُّ.

(١) ذكره البخاري معلقا في «صحيحه» في (كتاب العلم، باب ٥٠)، وأخرجه مسلم موصولا في «صحيحه» (٣٣٢).

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٠٨، و١٤٥٠)، والنسائي (٣/ ٢٠٥، رقم ١٦١٠)، وابن ماجه (١٣٣٦)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه لغيره الألباني في «صحيح أبي داود» (٥/ رقم ١١٨١، و١٣٠٤).

وَفِيهِ عِلَاقَةٌ شَفِيفَةٌ، فِيهَا الْحِرْصُ، وَفِيهَا الْأَلْفَةُ وَالْمَوَدَّةُ، وَفِيهَا الْأَدَاءُ الْحَسَنُ بِالتَّلْصُصِ عَلَى سُبُلِ الْمَشَاعِرِ الْمَدْفُونَةِ؛ مِنْ أَجْلِ إِخْرَاجِهَا لِتَرْكُوبِ بَعْدُ وَتَزْدَهْرُ.

* وَمِنْ حُقُوقِهَا: مُعَامَلَتُهَا الْمُعَامَلَةَ الْحَسَنَةَ، وَالْمُحَافَظَةَ عَلَى شُعُورِهَا، وَتَطْيِيبُ خَاطِرِهَا:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]. (*)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَتَزَيَّنَ لِلْمَرْأَةِ كَمَا أَحِبُّ أَنْ تَتَزَيَّنَ لِي»^(١)؛ يَعْنِي: زَوْجَتَهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وَمِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ الَّتِي انْتَشَرَتْ فِي أَوْسَاطِ بَعْضِ الْأُسْرِ الْمُسْلِمَةِ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ فِي تِلْكَ الْمُعَامَلَةِ الْحَسَنَةِ الَّتِي أُمِرْنَا بِهَا: بَدَاءَةُ اللِّسَانِ، وَتَقْبِيحُ الْمَرْأَةِ خَلْقَةً وَخُلُقًا، وَالتَّأْفُفُ مِنْ أَهْلِهَا بِذِكْرِ نِقَائِبِهِمْ وَعُيُوبِهِمْ، مَعَ سَبِّهَا وَشْتَمِهَا وَمُنَادَاتِهَا بِالْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ الْقَبِيحَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: إِظْهَارُ النُّفُورِ وَالِاشْتِمَازِ مِنْهَا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «حُقُوقُ الزَّوْجَةِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٩ هـ / ٥ -

٩-٢٠٠٨ م.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» (١٩٢٦٣، مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»

(٤ / ٥٣٢)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي (٢ / ٤١٧، رَقْمُ ٢١٩٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٧ /

رَقْمُ ١٤٧٢٨)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيضًا: تَجْرِيحُهَا بِذِكْرِ مَحَاسِنِ نِسَاءٍ أُخَرَ، وَأَنْهَنَّ أَجْمَلُ وَأَفْضَلُ، وَأَحْلَى وَأَكْمَلُ، وَذَلِكَ يُكَدِّرُ خَاطِرَهَا فِي أَمْرِ لَيْسَ لَهَا فِيهَا يَدٌ.

وَمِنَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى شُعُورِ الزَّوْجَةِ، وَمِنْ إِكْرَامِهَا: مُنَادَاتُهَا بِأَحَبِّ أَسْمَائِهَا إِلَيْهَا، وَإِلْقَاءِ السَّلَامِ عَلَيْهَا حِينَ دُخُولِ الْمَنْزِلِ، وَالتَّوَدُّدِ إِلَيْهَا بِالْهَدِيَّةِ وَالْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ. وَمِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَطَيْبِ الْمَعَاشِرَةِ: عَدَمُ تَصَيُّدِ أَخْطَائِهَا وَمُتَابَعَةِ زَلَاتِهَا، بَلِ الْعَفْوِ، وَالصَّفْحِ، وَالتَّغَاضِي، خَاصَّةً فِي أُمُورٍ تَجْتَهِدُ فِيهَا وَقَدْ لَا تُوفِّقُ فِي آدَائِهَا، فَتَأْمَلُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخَيْرُهُمْ خَيْرُهُمْ لِنِسَائِهِمْ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١).

* وَمِنْ حُقُوقِ الْمَرْأَةِ أَيضًا عَلَى زَوْجِهَا: الْمُحَافَظَةُ عَلَيْهَا مِنَ الْفَسَادِ، وَمِنْ مَوَاطِنِ الشُّبْهِ، وَإِظْهَارِ الْغَيْرَةِ عَلَيْهَا، وَحَثُّهَا عَلَى الْقَرَارِ فِي الْبَيْتِ، وَإِبْعَادِهَا عَنِ رَفِيقَاتِ السُّوءِ، وَالْحِرْصِ عَلَى أَلَّا تَذْهَبَ إِلَى الْأَسْوَاقِ، وَإِنْ ذَهَبَتْ فَادْهَبْ مَعَهَا. وَلَا تَدْعُهَا تُسَافِرُ بِدُونِ مَحْرَمٍ، وَاسْتَشْعِرْ أَنَّ هَذِهِ أَمَانَةٌ عِنْدَكَ، وَأَنْتَ مَسْئُولٌ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٨٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١١٦٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظٍ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»، وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ زِيَادَةٌ: «... وَخَيْرُهُمْ خَيْرُهُمْ لِنِسَائِهِمْ»، وَالحَدِيثُ حَسَنٌ بِتَمَامِهِ الْأَبْلَانِي فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٨٤)، وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَحْوَهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥١٨٨) وَمَوَاضِعُ، وَمُسْلِمٌ (١٨٢٩)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

* وَمِنْ حُقُوقِهَا: إِعْفَافُهَا، وَتَلْبِيَةُ حَاجَاتِهَا: فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْفَظُهَا، فَهُوَ يُغْنِيهَا عَنِ التَّطَلُّعِ إِلَى غَيْرِهِ، وَاحْرِصْ عَلَى إِشْبَاعِ حَاجَاتِهَا الْعَاطِفِيَّةِ بِالْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ وَالثَّنَاءِ الْحَمِيدِ، وَاقْتَطِعْ مِنْ وَقْتِكَ لَهَا، وَاجْعَلْ لِبَيْتِكَ نَصِيبًا مِنْ بَشَاشَتِكَ وَدَمَائَةِ خُلُقِكَ.

* إِجْمَالُ حُقُوقِ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ، وَأَثَارُ مُرَاعَاتِهَا فِي حِمَايَةِ الْأُسْرَةِ:

وَالْخُلَاصَةُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ هَذِهِ الْحُقُوقِ -حُقُوقِ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ- وَالْقِيَامِ بِهَا مِنَ الْجَانِبَيْنِ؛ لِتَتِمَّ بِهِ النِّعْمَةُ، وَتَتَحَقَّقَ السَّعَادَةُ، وَيَصْفُو الْعَيْشُ، وَهِيَ أَنْ يَقُومَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ بِمَا لِصَاحِبِهِ مِنْ حُقُوقٍ، وَيُرَاعِيَ مَا لَهُ مِنْ وَاجِبَاتٍ.

فَمِنَ الزَّوْجِ: الْقِيَامُ بِالْإِنْفَاقِ، وَمَا يَسْتَحِقُّ مِنْ كِسْوَةٍ وَمَسْكَنِ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْ يَكُونَ طَيِّبَ النَّفْسِ، وَأَنْ يُحْسِنَ الْعِشْرَةَ بِاللُّطْفِ وَاللِّينِ، وَالْبَشَاشَةِ وَالْأَنْسِ، وَحُسْنَ الصُّحْبَةِ.

وَعَلَيْهَا أَنْ تَقُومَ بِخِدْمَتِهِ وَإِصْلَاحِ بَيْتِهِ، وَتَدْبِيرِ مَنزِلِهِ وَنَفَقَتِهِ، وَتُحْسِنَ إِلَى أَبْنَائِهِ وَتُرَبِّيَهُمْ، وَتَحْفَظُهُ فِي نَفْسِهَا وَبَيْتِهِ وَمَالِهِ، وَأَنْ تُقَابِلَهُ بِالطَّلَاقِ وَالْبَشَاشَةِ وَتُهَيِّئَ لَهُ أَسْبَابَ رَاحَتِهِ، وَتُدْخَلَ عَلَى نَفْسِهِ السُّرُورَ؛ لِيَجِدَ فِي بَيْتِهِ السَّعَادَةَ وَالْإِنْشِرَاحَ وَالرَّاحَةَ، بَعْدَ نَصَبِ الْعَمَلِ وَتَعَبِهِ.

فَإِذَا قَامَ كُلُّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ بِمَا لِصَاحِبِهِ مِنَ الْحُقُوقِ وَالْوَاجِبَاتِ، صَارَتْ حَيَاتُهُمَا سَعِيدَةً، وَاجْتَمَاعُهُمَا حَمِيدًا، وَرَفَّرَفَ عَلَى بَيْتِهِمَا السُّرُورُ وَالْحُبُورُ،

وَنَشَأَ الْأَطْفَالِ فِي هَذَا الْجَوِّ الْهَادِيِّ الْوَادِعِ، فَشَبُّوا عَلَى كَرَمِ الطَّبَاعِ، وَحُسْنِ الشَّمَائِلِ، وَلَطِيفِ الْأَخْلَاقِ. (*)

فَعَلَى الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي هَذِهِ الْعَلَاقَاتِ، وَأَنْ يَعْلَمُوا أَنَّهَا مِنْ أَجْلِ الْقُرْبَاتِ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَوْ سَارَتْ عَلَى سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. (*) (٢)

إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ مُتَحَرِّكًا فِي دَاخِلِ الْإِطَارِ الَّذِي كُفِّ بِهِ؛ بِأَنْ يَكُونَ دَاخِلَهُ وَلَمْ يَتَجَاوِزْهُ، فَتَوَقَّفَ عِنْدَ حُدُودِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وَأَخَذَ بِدِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَخْذِهِ بِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَلْقَى نَصَبًا وَلَا يَجِدُ تَعَبًا، وَحَيْثُ تَحْيَا الرُّوحَ حَيَاتَهَا، وَيَجِدُ الْقَلْبَ اسْتِقْرَارَهُ وَمَقَرَّهُ، وَيَسْتَقِيمُ جَسَدُهُ عَلَى الْحَقِّ وَالْخَيْرِ.

وَكَذَا كَانَ الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ، وَكَذَا كَانَ أَصْحَابُ نَبِيِّنَا الْمَأْمُونِ ﷺ. (*) (٣)

وَإِنْ مِنْ أَسْبَابِ بِنَاءِ الْأُسْرَةِ الْمُسْلِمَةِ الْقَوِيَّةِ آدَاءُ الْحُقُوقِ إِلَى أَصْحَابِهَا، وَمِنْ أَهْمِّهَا: حَقُّ الْوَالِدَيْنِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ - كِتَابُ النِّكَاحِ» - مُحَاضَرَةٌ ٦٤ وَ ٦٥ - الْأَرْبَعَاءُ ١٠ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١ هـ / ٢٤ - ٢ - ٢٠١٠ م.

(*) (٢) مِنْ كِتَابِ: «نَصَائِحُ مُهِمَّةٌ وَتَوْجِيهَاتٌ»، بِاخْتِصَارٍ.

(*) (٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَقَائِدُ الْكُفْرِ تَغْزُو الشَّبَابَ» - خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ٥ جُمَادَى

الْآخِرَةِ ١٤٣٠ هـ / ٢٩ - ٥ - ٢٠٠٩ م.

وَإِنْ حَقَّ الْأَبْوَيْنِ يَلِي حَقَّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَحَقَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَرَضِيَّةِ وَالْوُجُوبِ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخَلْقِ لَيَفْرِطُونَ فِي هَذَا الْحَقِّ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَيْهِ، وَلَا يُلْقُونَ لَهُ بِالْأَلَا!! بَلْ يَعْتَدِي الْوَاحِدُ مِنْهُمْ عَلَيَّ هَذَا الْحَقِّ الْمَكِينِ الَّذِي ذَكَرَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَعْدَ الْأَمْرِ بِعِبَادَتِهِ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦].

وَقَالَ ﷺ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [١٣] وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣-٢٤].

فَأَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ الْأَمْرِ بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ بِيْرِ الْوَالِدَيْنِ، وَبِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا؛ فَهَذَا مِنْ آكِدِ الْحُقُوقِ وَمِنْ أَجَلِّهَا. وَبَيَّنَّ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ لَا يُجِيزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَلَفَّظَ بِكَلِمَةٍ سُوِّءٍ تَنْمُّ عَنْ ضَجَرٍ يُحِسُّهُ فِي نَفْسِهِ، فَيَعْلِنُهُ بِلِسَانِهِ، ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾.

فَلَمْ يُجِزْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَتَأَفَّفَ الْإِنْسَانُ مِنْ أَبِيهِ إِذَا بَلَغَا الْكِبَرَ، وَصَارَا إِلَى حَالٍ لَا يَتَحَكَّمَانِ فِيهَا فِي الْبَوْلِ وَالْعَائِطِ، فَيَتَأَفَّفُ مِنْهُمَا مُتَضَجِّرًا!! وَقَدْ كَانَا يَرِيَانِ مِنْهُ مِثْلَ ذَلِكَ وَأَعْظَمَ مِنْهُ وَلَا يَتَضَجَّرَانِ، وَإِنَّمَا يَأْتِيَانِ بِهِ بِسَمَاحَةٍ نَفْسٍ وَطِيبِ خَاطِرٍ.

فَنَهَى رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ تَأْفُفِ الْمَرْءِ مِنْ أَبِيهِ أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ حَقَّهُمَا عَظِيمًا، وَجَعَلَ الْوَاجِبَ عَلَى الْعَبْدِ تَجَاهَهُمَا وَاجِبًا جَسِيمًا، وَإِذَا فَرَطَ فِي ذَلِكَ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ تُعْجَلَ لَهُ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يُدْخِرُ لَهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ» (١).

وَإِنَّ أَوْلَى الْأَرْحَامِ بِالرَّعَايَةِ لَهَايَ مَا يَتَّصِلُ بِالْأَبْوَيْنِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ سُئِلَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ؛ فَأَجَابَ ﷺ بِتَرْتِيبٍ وَاضِحٍ لَا لَبْسَ فِيهِ وَلَا غُمُوضَ؛ فَإِنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أَبُوكَ» (٢).

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠٢)، والترمذي (٢٥١١)، وابن ماجه (٤٢١١)، من حديث: أَبِي

بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩١٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ لِلْأُمَّ، وَكَرَّرَ ذَلِكَ ﷺ مَرَارًا، ثُمَّ ذَكَرَ الْأَبَ بَعْدُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ الْوَالِدَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَخُذْ أَوْ فَدَعْ»^(١)؛ يَعْنِي: إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَدْخُلَ مِنْ أَوْسَطِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَدُونِكَ بِرَّ أَبِيكَ؛ فَإِنَّ أَبَاكَ هُوَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» بِسَنَدِهِ^(٢): عَنْ أُمَّنَا أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهَا- عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أُرِيتُ فِي الْمَنَامِ فِي الرُّؤْيَا أَنِّي كُنْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟».

قَالُوا: هُوَ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَذَاكَ الْبِرُّ، كَذَاكَ الْبِرُّ»، وَكَانَ بَرًّا بِأُمَّهِ.

(١) أخرجه الترمذي (١٩٠٠)، وابن ماجه (٢٠٨٩، و ٣٦٦٣)، من حديث: أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٩١٤).

(٢) «مسند الإمام أحمد» (٦ / ١٥١-١٥٢ و ١٦٦-١٦٧، رقم ٢٥١٨٢ و ٢٥٣٣٧)، بلفظ: «نِمْتُ، فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟...» الحديث، وفي رواية (٦ / ٣٦، رقم ٢٤٠٨٠): «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ فِيهَا قِرَاءَةً...»، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٩١٣).

فَأَرِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرَّؤْيَا، وَسَمِعَ تِلَاوَتَهُ لَمَّا قَبَضَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﷻ رَضِيَ عَنْهُ
فِي الْجَنَّةِ؛ لِبِرِّهِ بِأُمَّهِ، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمَّهِ - رَضِيَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ - (*).



(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَاقِبَةُ الْعُقُوقِ» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣١ هـ / ٢٢ - ١ -

رِعَايَةُ الْمُسْلِمِ لِأُسْرَتِهِ، وَوَاجِبُهُ نَحْوَهَا

رَوَى أَبُو جُحَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَى بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَذَهَبَ سَلْمَانُ لِمُزَارَعَةِ أَخِيهِ؛ فَلَمْ يَجِدْهُ، وَوَجَدَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً - يَعْنِي فِي ثِيَابِ الْمِهْنَةِ - كَأَنَّهَا لَيْسَتْ بِذَاتِ بَعْلِ.

فَقَالَ لَهَا: مَا هَذَا يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟!

فَقَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا.

فَكَتَتْ عَنِ اعْتِرَالِهِ إِيَّاهَا، وَعَدَمِ قُرْبَانِهِ مِنْهَا بِهَذِهِ اللَّغَةِ الشَّافِيَّةِ الَّتِي لَا تَخْدِشُ وَلَا يَفْعَلُ فِعْلَهَا النَّسِيمُ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَخَاكَ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا.

فَلَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدَّمَ إِلَيْهِ - يَعْنِي: إِلَى سَلْمَانَ - طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ.

فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ.

قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي صَائِمٌ.

قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ.

فَأَكَلَ مَعَهُ، وَبَقِيَ مَعَهُ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَلَمَّا رَجَعَا، قَامَ أَبُو الدَّرْدَاءِ؛ لِكَيْ يُصَلِّيَ.

فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَمَّ، فَنَامَ.

ثُمَّ قَامَ لِيُصَلِّيَ؛ فَقَالَ: نَمَّ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي السَّحَرِ الْأَعْلَى، قَالَ: الْآنَ فَقُمْ، فَصَلِّ مَا شَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُصَلِّيَا، ثُمَّ أَخْبَرَهُ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي صَدَّقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا؛ فَآتِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ».

فَلَمَّا أَخْبَرَ بِهَا أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»^(١).
فَاعْتَمَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

بَلْ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ بِهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ أَبُوهُ قَدْ زَوَّجَهُ فَلَمْ يَكْشِفْ لِأَهْلِهِ سِتْرًا، ثُمَّ ذَهَبَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِيَتَفَقَّدَ أَحْوَالَهُ، ثُمَّ أَعْلَمَ النَّبِيَّ ﷺ بِحَالِهِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِبَدَنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِرِزْقِكَ - أَيْ: لِضَيْفَانِكَ وَزَائِرِيكَ - عَلَيْكَ حَقًّا، فَآتِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (١٩٦٨، و٦١٣٩)، من حديث: أَبِي جُحَيْفَةَ وَهَبِ السُّوَائِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٧٤، و١٩٧٥، و٥١٩٩، و٦١٣٤)، ومسلم (١١٥٩)، من

حديث: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ

النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟».

فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَدِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ إِذَا التَزَمَهُ الْإِنْسَانُ بِبَصِيرَةٍ وَوَعْيٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَجِدَ نَصَبًا فِي الْأَخْذِ بِهِ، وَفِي الْعَمَلِ بِتَعَالِيمِهِ. (*)

* إِطْعَامُكَ زَوْجَتَكَ وَوَلَدَكَ صَدَقَةٌ: فَعَنِ الْمِقْدَامِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ وَزَوْجَتَكَ وَخَادِمَكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ» (١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ»، وَأَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

هَذَا الْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ فُضَائِلِ الْإِسْلَامِ وَمَحَاسِنِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَا أَنْفَقْتَهُ عَلَى نَفْسِكَ مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا تَتَنَفَّعُ بِهِ؛ يَكُونُ لَكَ فِيهِ صَدَقَةٌ، وَهَكَذَا مَا أَنْفَقْتَهُ عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدِكَ مِنْ زَوْجَةٍ، وَابْنٍ، وَخَادِمٍ وَمَمْلُوكٍ لَكَ فِيهِ صَدَقَاتٌ، وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى النِّيَّةِ.

قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ صُمْ وَأَفْطِرْ، وَتُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لَزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لَزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا...»، الْحَدِيثُ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَإِنَّ لَوْلَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»، بَدَلَ قَوْلِهِ: «وَإِنَّ لَزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا». (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَقَائِدُ الْكُفْرِ تَغْزُو الشَّبَابَ» - خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ٥ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٠ هـ / ٢٩ - ٥ - ٢٠٠٩ م.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٤ / ١٣١ - ١٣٢، رَقْم ١٧١٧٩، ١٧١٩١)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (٨٢، ١٩٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٨ / رَقْم ٩١٤١، ٩١٦٠)، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَهَ (٢١٣٨)، بِلَفْظٍ: «مَا كَسَبَ الرَّجُلُ كَسْبًا أَطِيبَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ، وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِيهِ وَوَلَدِهِ وَخَادِمِهِ، فَهُوَ صَدَقَةٌ»، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٤٥٢).

إِنَّ مَا أَنْفَقْتَهُ عَلَى نَفْسِكَ - أَيُّهَا الْمُسْلِمُ -، وَعَلَى أَهْلِكَ وَعَلَى مَمْلُوكِكَ، وَعَلَى الْأَجِيرِ الْخَادِمِ، وَالْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ صَدَقَةٌ، كُلُّ مَا أَنْفَقْتَهُ فَلَكَ فِيهِ صَدَقَاتٌ.

وَهَذَا مِنْ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ وَفَضَائِلِهِ، وَمِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَيَحْتَاجُ هَذَا إِلَى النِّيَّةِ، أَيُّ: أَنْ تَنْوِيَهُ نِيَّةً عَامَةً فِي كُلِّ مَا أَنْفَقْتَ مِنْ مَالِكَ فِي وُجُوهِ الْحَلَالِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: الْمَطْعَمُ وَالْمَشْرَبُ، وَالْمَسْكَنُ وَالْمَرْكَبُ تَحْتَسِبُهُ فَلَكَ فِيهِ صَدَقَاتٌ جَارِيَةٌ.

وَهَكَذَا إِذَا قَدَّمْتَ إِحْسَانًا تَحْتَسِبُ فِيهِ الْأَجْرَ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَفِي الْحَدِيثِ: «لَا أَجْرَ إِلَّا عَنِ حِسْبَةٍ» (١) - صَحَّحَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» -؛ أَيُّ: لِمَنْ يَحْتَسِبُ، وَهُوَ بِمَعْنَى حَدِيثِ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» (٢)؛ أَيُّ: تَنْوِي إِذَا قَدَّمَ لَكَ الطَّعَامَ مِنْ حَلَالٍ أَنْ تَنْوِي فِي هَذَا الطَّعَامِ أَنَّكَ تُحْسِنُ بِهِ إِلَى نَفْسِكَ، وَتَتَّقَوِي بِهِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَقِضَاءِ حَاجَاتِكَ الْمُبَاحَةِ وَالشَّرْعِيَّةِ؛ فَيَكُونُ لَكَ فِي هَذَا الطَّعَامِ أَجْرٌ.

وَهَذَا تَكْرُمٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ وَإِحْسَانٌ وَإِفْضَالٌ، وَهَكَذَا كُلُّ مَنْ أَكَلَ مِنْ مَائِدَتِكَ، وَكُلُّ مَنْ شَرِبَ مِمَّا كَسَبْتَ يَدُكَ لَكَ فِيهِ أَجْرٌ.

(١) أخرجه الديلمي في «مسنده» (٤ / ٢٠٦)، من حديث: أبي ذر رضي الله عنه.

والحديث صححه بشواهد الألباني في «الصحيح» (٢٤١٥).

(٢) أخرجه البخاري (رقم ١، و٥٤) ومواضع، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث: عُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

وَهَذَا جَاءَ مُوَضَّحًا فِي الْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَذَا الْمُسْلِمِ الضَّعِيفِ، وَأَنَّ هَذَا الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ - ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى - لَا يَضِيعُ مِنْ عَمَلِهِ شَيْءٌ أَبَدًا، حَتَّى هَذَا الشَّيْءُ الَّذِي يَتَنَفَعُ بِهِ وَيَحْفَظُ صِحَّتَهُ وَبِنِيَّتِهِ، وَيَحْفَظُ وَلَدَهُ لَهُ فِيهِ الْأَجُورُ الْمُضَاعَفَةُ؛ وَالْحَسَنَةُ بَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضِعْفٍ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» لِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسْلَانَ (ص ٩١٨ - ٩٢١).

قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَنَا أَنْ نَقِي أَنْفُسَنَا النَّارَ، وَوَصَفَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِبَعْضِ صِفَاتِهَا كَمَا وَصَفَ الْقَائِمِينَ عَلَيْهَا بِبَعْضِ صِفَاتِهِمْ، وَحَدَّرَنَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ ذَلِكَ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَقِي أَنْفُسَنَا وَأَهْلِيَنَا ذَلِكَ الْأَمْرَ الْكَبِيرَ، وَهُوَ وُرُودُ النَّارِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦].

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَادَانَا بِوَصْفِ الْإِيمَانِ؛ لِكَيْ يَكُونَ ذَلِكَ حَافِزًا لَنَا عَلَى الْإِقَاءِ سَمِعَ الْقَلْبِ لِمَا يَأْمُرْنَا بِهِ، وَمَا يَنْهَانَا عَنْهُ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: يَا مَنْ أَعْلَنْتُمْ إِيْمَانَكُمْ بِرَبِّكُمْ جَلَّ وَعَلَا، فَأَمْتُمْ بِهِ وَبِمَا أَنْزَلَ مِنْ كِتَابٍ، وَبِالرُّسُولِ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَيْكُمْ، إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ حَقًّا؛ فَاسْمَعُوا وَعُوا، وَامْتَثِلُوا أَمْرَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَاجْتَنِبُوا مَسَاحِطَهُ.

﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ﴾: اجْعَلُوا بَيْنَ أَنْفُسِكُمْ وَبَيْنَ نَارِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَايَةً وَجُنَّةً، ﴿وَأَهْلِيكُمْ﴾: فَإِنَّكُمْ رِعَاةٌ فِيهِمْ، وَكُلُّ رَاعٍ فِي رِعِيَّةٍ هُوَ مَسْئُولٌ عَنْهَا، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ

رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ^(١).

وَمَا أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ مَنْ مَكَّنَّهُمْ مِنْ وَسَائِلِ الْفِسْقِ وَاللَّهُوَ وَالْفُجُورِ، وَإِضَاعَةِ الْأَوْقَاتِ فِي مَعْصِيَةِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ!!

وَمَا سَعَى بِذَلِكَ فِي وَقَايَتِهِمُ النَّارَ الَّتِي وَصَفَهَا الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ بِقَوْلِهِ: ﴿نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾: لَا تُبْقِي وَلَا تَذُرْ، يُعَذِّبُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا أَهْلَ الْفُجُورِ وَالْفِسْقِ وَالْكَفْرِ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

﴿عَلَيْهَا مَلَكُوتُكَ غَلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾: فَهَمْ فِي غِلْظَتِهِمْ وَشِدَّتِهِمْ مُطِيعُونَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَتَقَرَّبُونَ إِلَيْهِ؛ بِإِنْزَالِ النَّكَالِ وَالْهَوَانِ وَالْعَذَابِ عَلَى مَنْ اسْتَحَقَّ ذَلِكَ فِي النَّارِ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمُجْرِمِينَ.

* صِيَانَةُ الْبُيُوتِ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْحُنَا مِنْ أَسْبَابِ الْحِفَاطِ عَلَى الْأُسْرَةِ الْمُسْلِمَةِ:

إِنَّ الْبُيُوتَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ مُنِيرَةً بِآيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ بِقُرْآنِ الرَّحْمَنِ لَا بِقُرْآنِ الشَّيْطَانِ.

(١) أخرج البخاري (٥١٨٨) وموضع، ومسلم (١٨٢٩)، من حديث: ابن عمر رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

عَلَى الْأَسْمَاعِ أَنْ تَتَنَزَّ عَنْ سَمَاعِ الْخَنَا وَالزُّورِ وَالْبُهْتَانِ، وَعَلَى الْأَبْصَارِ أَنْ تَتَنَزَّ عَنِ النَّظْرِ إِلَى الْفَوَاحِشِ وَمُطَالَعَةِ الْعَوْرَاتِ، وَالتَّطَلُّعِ إِلَى تِلْكَ الْأُمُورِ الَّتِي حَرَّمَ رَبُّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ. (*)

تَعَلَّمُوا عِبَادَ اللَّهِ، وَعَلَّمُوا أَسْرَكُمْ، وَتَمَسَّكُوا بِدِينِ اللَّهِ، وَتَمَسَّكُوا بِالْأَخْلَاقِ الْإِسْلَامِيَّةِ، أَحْفَظُوا مَنْطِقَكُمْ، وَأَحْفَظُوا أَبْصَارَكُمْ أَنْ تَوَاقِعَ الْحَرَامَ، لَا تَجْلِسُوا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ أَمَامَ تِلْكَ الشَّاشَاتِ الَّتِي تُخَرِّبُ عَلَيْكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، وَتُدَمِّرُ عَلَيْكُمْ دِينَكُمْ، وَتُفْسِدُ عَلَيْكُمْ بِيُوتَكُمْ، فَلْتَكُنْ بِيُوتَكُمْ كَبِيُوتِ الْأَصْحَابِ - عِبَادَ اللَّهِ -.

كُنْتُ إِذَا مَرَزْتُ بِطُرُقَاتِ الْمَدِينَةِ بِلَيْلٍ؛ سَمِعْتُ لَهُمْ دَوِيًّا كَدَوِيَّ النَّحْلِ بِالْقُرْآنِ ﷺ (١)، وَالْآنَ يَعْكُفُ النَّاسُ فِي الْأَصْبَاحِ وَفِي الْأَمْسَاءِ وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ،

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا» - الْجُمُعَةُ ١٤ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠هـ / ٤-٩-٢٠٠٩م.

(١) أَخْرَجَ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزهد» (١/ رقم ٩٨)، وَوَكَيْعٌ فِي «الزهد» (رقم ١٥٢)، وَالْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ فِي «فضائل القرآن» (ص ١٢٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٧/ رقم ٣٤٩٣٠، مَكْتَبَةُ الرَّشْدِ)، وَأَحْمَدُ فِي «الزهد» (رقم ٢٠٢٧)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، قَالَ: «إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَطْرُقُ الْفُسْطَاطَ طُرُوقًا، فَيَسْمَعُ لِأَهْلِهِ دَوِيًّا كَدَوِيَّ النَّحْلِ، فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ يَأْمَنُونَ مَا كَانَ أَوْلَيْكَ يَخَافُونَ؟!»، وَالْفُسْطَاطُ: ضَرْبٌ مِنَ الْأَبْنِيَّةِ فِي السَّفَرِ دُونَ السَّرَادِقِ، وَبِهِ سُمِّيَتِ الْمَدِينَةُ الَّتِي فِيهَا مُجْتَمَعُ النَّاسِ، وَكُلُّ مَدِينَةٍ فُسْطَاطٌ، انظر: «النهاية» (٣/ ٤٤٥) مادة: (فَسَطَ).

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه إِذَا هَدَّاتِ الْعَيُونُ قَامَ، فَسَمِعَ لَهُ دَوِيًّا كَدَوِيَّ النَّحْلِ حَتَّى يُضْبِحَ، أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزهد» (١/ رقم ٩٧)، وَوَكَيْعٌ فِي «الزهد» (رقم ١٥٥)، وَابْنُ

وَفِي السَّحْرِ الْأَعْلَى، وَفِي أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ، عَلَى مُشَاهَدَةِ الْعُهْرِ وَالْخَنَا،
وَتَبَلَّدَتِ الْأَخْلَاقُ، وَانْمَحَقَتِ الْغَيْرَةُ!!

نَعَمْ، انْمَحَقَتِ الْغَيْرَةُ!!

الرَّجُلُ تَكُونُ امْرَأَتُهُ بِجَوَارِهِ تَتَطَلَّعُ إِلَى رَجُلٍ عَارٍ، لَا يَبْقَى إِلَّا أَنْ يُكْشَفَ
غِطَاءً، وَلَكَّرَبَّمَا كُشِفَ حَتَّى تَرَى الْمَرْأَةَ مُوَاقِعَةً، وَمُبَاشِرَةً وَاقِعَةً، وَزَوْجَهَا - وَقَدْ
خَرَجَ لَهُ قَرْنَانِ عَظِيمَانِ!! - بِجَوَارِهَا يَنْظُرُ، وَرُبَّمَا يَضْحَكُ!!

وَابْنَتُهُ يَأْتِي إِلَيْهَا فِي خِدْرِهَا بِالْخَنَا، وَيَأْتِي لَهَا فِي خِدْرِهَا مَا يُعَلِّمُهَا بِهِ
الْفُجُورَ!! ثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ؛ لَامَ النَّاسَ، وَلَامَ الدُّنْيَا، وَهُوَ الَّذِي حَفَرَ بِظُلْفِهِ قَبْرَهُ،
فَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ؛ حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْنَا الرَّحْمَاتُ؛ فَإِنَّ الْمَعَاصِيَ يُحْجَبُ بِهَا خَيْرٌ كَبِيرٌ،
فَلَوْ أَنَّنَا أَطَعْنَا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَتَوَاتَرَتْ عَلَيْنَا النِّعْمُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً، وَلَا كُنَّا مِنْ فَوْقِنَا
وَمَنْ تَحْتِ أَرْجُلِنَا، نَحْنُ نَسُدُّ عَلَى أَنْفُسِنَا مَسَالِكَ الْعَطَاءِ.

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَتُوبَ، وَأَنْ نَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ. (*).

فَالْمُجْتَمَعُ إِذَا مَا انْهَارَتْ أَخْلَاقُهُ، وَإِذَا مَا سَقَطَتْ فِي الْحِمَّةِ الْوَبِيلَةَ،
الْمُجْتَمَعُ إِذَا ظَهَرَتْ فِيهِ الْفَاحِشَةُ؛ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

أبي شيبة في «المصنف» (٢/ رقم ٦٦١٧)، وأحمد في «الزهد» (رقم ٨٤٨)، والحاكم
في «المستدرک» (٣/ ٣١٥، رقم ٥٣٧٧)، وابن عساکر في «تاریخه» (٣٣/ ١٦٥)،
ترجمة (٣٥٧٣)، بإسناد صحيح.

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٠هـ / ٢٧ -

الْمُجْتَمَعُ لَا يُحَارَبُ بِمِثْلِ مَا يُحَارَبُ بِنَشْرِ الْفَاحِشَةِ وَالرَّذِيلَةِ بَيْنَ أَبْنَائِهِ،
وَمَا تَمَكَّنَ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ فِي دَاخِلٍ وَلَا فِي خَارِجٍ يَوْمًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا
بِالْعَبَثِ بِأَخْلَاقِهِمْ، وَبَثُّ النَّزَوَاتِ وَالشَّهَوَاتِ مَفْتُوحَةً بِمَصَارِعِ أَبْوَابِهَا أَمَامَ
شَهَوَاتِهِمْ وَمَلَذَاتِهِمْ.

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا - يَعْنِي لَمْ يَكُنْ لَهُذَيْنِ
الصَّنْفَيْنِ مِنْ وُجُودٍ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ: - وَنِسَاءُ كَاسِيَاتٍ عَارِيَّاتٍ
مُمِيلَاتٍ مَائِلَاتٍ، رُوُوُسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا
يُحْدَنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»^(١).

«وَنِسَاءُ كَاسِيَّاتٍ عَارِيَّاتٍ»: حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ قَدْ جَعَلَتْ السُّدَالَ قَائِمًا،
فَلَا يُبْصَرُ مِنْهَا شَيْءٌ، كَاسِيَّةٌ عَارِيَّةٌ مِنَ التَّقْوَى بَاطِنًا؛ فَهِيَ دَاخِلَةٌ، أَوْ هِيَ
كَاسِيَّةٌ بِشُفُوفٍ تَشْفُ، وَثِيَابٍ تَصِفُ، ثُمَّ هِيَ كَاسِيَّةٌ عَارِيَّةٌ فِي أَنْ وَاحِدٍ،
قَوْلَانِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ.

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ»: تُمِيلُ بِالْخَنَا، فَهِيَ مَائِلَةٌ عَنِ الْحَقِّ
ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

«مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُوُوُسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ»: وَالْبُخْتُ: إِبِلٌ لَهَا سَنَامٌ
يَمِيلُ بِقِمَّةِ الشَّعْرِ فِيهِ نَاحِيَةٌ، وَكَذَلِكَ تَجِدُ الْمَرْأَةَ مِنْ هُوَلَاءِ كَاسِيَّةٍ عَارِيَّةٍ، تَخْرُجُ
بِثِيَابٍ إِلَى الْأَجَانِبِ مِنْ غَيْرِ الْمَحَارِمِ مِمَّنْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا قَطُّ.

(١) أخرجه مسلم (٢١٢٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَعَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي آمَنَتْ بِرَبِّهَا وَسَتَرَتْ جَسَدَهَا أَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ،
فَلَا تَتَبَرَّجُ بِحِجَابِهَا، فَهَذَا شَيْءٌ شَائِنٌ لَا يَلِيقُ، وَالْحِجَابُ الْآنَ قَدْ تَبَرَّجَ، نَعَمْ
صَارَ الْحِجَابُ يَحْتَاجُ حِجَابًا، فَقَدْ تَبَرَّجَ الْحِجَابُ!!

وَلَا يَنْبَغِي لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُ وَلَايَةً عَلَى امْرَأَةٍ؛ يَسْأَلُهُ اللَّهُ رَبُّ
الْعَالَمِينَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي عَرَصَاتِهَا، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ حَمِيمٌ حَمِيمًا وَلَا صَاحِبٌ
صَاحِبًا، وَإِنَّمَا هِيَ الْمُوَاخَذَةُ بِالْمُجَازَاةِ وَالْمَسْئُولِيَّةِ.

يَنْبَغِي لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُ وَلَايَةً أَنْ يَأْخُذَ عَلَى مَنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ
عَلَى يَدَيْهَا وَأَلَّا يُمْكِنَنَّهَا مِنْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ مَسْئُولٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَنَا عَنْ ذَلِكَ،
فَقَالَ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ رَاعٍ وَهُوَ
مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (١). (*) .

* تَعْلِيمُ الْأَبْنَاءِ التَّوْحِيدَ وَأُصُولَ الْإِعْتِقَادِ أَسَاسُ صِلَاحِ الْأُسْرَةِ وَالْمُجْتَمَعِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِابْنِهِ وَهُوَ يُعْطِيهِ يَبْنِيُّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ
لُظْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وَضَعُ فِي ذَاكِرَتِكَ أَيُّهَا الْمُتَلَقِّي آيَاتِ كِتَابِ اللَّهِ؛ ضَعُ نَصِيحَةَ لُقْمَانَ ابْنِهِ وَهُوَ
يَنْصَحُهُ نَصْحًا مَقْرُونًا بِمَا يُشِيرُ الرَّغْبَةَ وَالرَّهْبَةَ، يَا بَنِي الْقَرِيبَ مِنْ قَلْبِي، الْحَبِيبَ

(١) تقدم تخريجه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ «الْحَرْبِ بِالْفَوَاحِشِ» - الْجُمُعَةُ ٢٢ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى

١٤٢٨هـ / ٨-٦-٢٠٠٧م.

لي، لَا تَجْعَلْ لَهِ فِي اعْتِقَادِكَ أَوْ عَمَلِكَ شَرِيكًا لَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ لِكُونِهِ أَوْ فِي إِلَهِيَّتِهِ؛ لِأَنَّ التَّسْوِيَةَ بَيْنَ مَنْ يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ وَبَيْنَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّهَا ظَلَمٌ عَظِيمٌ بَوْضِعِ الْعِبَادَةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، إِنَّ الشَّرْكَ لَظَلَمٌ عَظِيمٌ. (*)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُونَ إِلَّا وَأنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٢].

وَوَصَّىٰ إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ بِكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ وَالْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ، وَالِاسْتِسْلَامِ الْكَامِلِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَوَصَّىٰ يَعْقُوبُ بَنِيهِ - وَكَانُوا اثْنِي عَشَرَ وَوَلَدًا، أَحَدُهُمْ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِمِثْلِ مَا وَصَّىٰ بِهِ إِبْرَاهِيمَ، وَكُلٌّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ وَيَعْقُوبَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ لِبَنِيهِ فِي وَصِيَّتِهِ لَهُمْ: يَا أَبْنَائِي! إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ لَكُمْ عَقَائِدَ الدِّينِ، وَشَرَائِعَهُ، وَأَحْكَامَهُ، فَاسْتَخْلَصَ لَكُمْ أَحْسَنَهَا، وَكَلَّفَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِهَا، وَتَعْمَلُوا بِمُقْتَضَاهَا.

وَأَمَرَكُمْ أَنْ تَكُونُوا مُسْلِمِي قِيَادَتِكُمْ فِي مَسِيرَةِ حَيَاتِكُمْ إِلَيْهِ ﷻ، تُطِيعُونَهُ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ فَتَوَدُّونَهُ، وَتُطِيعُونَهُ فِيمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَتَجْتَنِبُونَهُ.

فَالْتَزِمُوا بِإِسْلَامِكُمْ لَهُ كُلَّ أَرْزَمَانِ حَيَاتِكُمْ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءَكُمْ الْمَوْتُ الَّذِي لَا تَعْلَمُونَ وَقْتَ نَزُولِهِ بِكُمْ عِنْدَ انْتِهَاءِ آجَالِكُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الَّتِي أَنْتُمْ فِيهَا مُمْتَحَنُونَ، جَاءَكُمْ حِينَئِذٍ الْمَوْتُ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ، مُسْتَسْلِمُونَ، مُنْقَادُونَ،

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [سورة لقمان:

مُطِيعُونَ رَبِّكُمْ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَفِيمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ؛ لِتَكُونُوا مِنَ النَّاجِينَ وَالْفَائِزِينَ
بِالْمَنَازِلِ الرَّفِيعَةِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ. (*)

عِبَادَ اللَّهِ! لَقَدْ كَانَتْ آيَاتُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ لَهَا دَوِيٌّ كَدَوِيٍّ
النَّحْلِ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

فَلَنُوجِّهْ أَهْلِينَآ، وَلَنُوجِّهْ أَنْفُسَنَا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَمَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ
إِلَّا بِتَرْكِ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ التَّرَكِيَّةَ لِلنَّفْسِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ،
وَبِسُنَّةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ.

﴿فُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾: عِلْمُهُمْ أَصُولَ الْإِعْتِقَادِ، ذُلُّهُمْ عَلَى الْحَقِّ
وَالرَّشَادِ.

عِلْمُهُمْ دِينَ رَبِّهِمْ: عَقِيدَتَهُ، وَعِبَادَتَهُ، وَمُعَامَلَتَهُ، وَأَخْلَاقَهُ، وَسُلُوكَهُ؛
لِيَفُوزُوا بِالرِّضْوَانِ فِي الْآخِرَةِ مَعَ السَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِلَّا فَقَدْ خُتِمَ الْأَمَانَةَ، وَإِلَّا
فَمَا أَدَيْتُمْ حَقَّ ذَوِيكُمْ عَلَيْكُمْ.

تَعَلَّمُوا أَصُولَ الْإِعْتِقَادِ وَعِلْمُهَا، فُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ مِنَ الشَّرِكِ الَّذِي
يُورِطُ الْخَلْقَ فِي النَّارِ تَوْرُطًا، وَاللَّهُ لَا يَعْفِرُهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النِّسَاءُ:

[٤٨].

عِلْمُهُمْ أَنْ يَنْذِرُوا لِلَّهِ، إِنْ نَذَرُوا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ١٣٢].

عَلَّمُوهُمْ أَلَّا يَدْبَحُوا إِلَّا لِلَّهِ، وَأَلَّا يَتَوَكَّلُوا إِلَّا عَلَى اللَّهِ، وَأَلَّا يُحِبُّوا إِلَّا فِي اللَّهِ،
وَأَلَّا يُبْغِضُوا إِلَّا فِي اللَّهِ.

عَلَّمُوهُمْ أَسْمَاءَ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ.

دَلُّوهُمْ عَلَى الصَّوَابِ وَالْحَقِيقَةِ فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ، أَلَّا يَكُونُوا
مُرْجِيَةً، وَأَلَّا يَكُونُوا خَوَارِجَ؛ فَيَخْسِرُوا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ.

عَلَّمُوهُمْ الْحَقَّ الْحَقِيقَ فِي بَابِ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ، وَإِلَّا صَارُوا مُتَوَاكِلِينَ، لَا
يَنْهَضُونَ لِهَيْمَةٍ، وَلَا يَأْتُونَ بِعِزِّ مِلْمَةٍ.

عَلَّمُوهُمْ الْوَاجِبَ تَجَاهَ آلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَلَّا يَكُونُوا رَافِضَةً، وَأَلَّا
يَكُونُوا نَاصِبَةً؛ حَتَّى يَكُونُوا عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

عَلَّمُوهُمْ الْحَقَّ الْحَقِيقَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى يُجَانِبُوا الشَّيْعَةَ
الرَّوَافِضَ الْمَلَاعِينَ فِي سَبِّهِمْ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ ﷺ، وَفِي تَكْفِيرِهِمْ لَهُمْ،
وَفِي رَمِيهِمْ بِالْخِيَانَةِ لِلدِّينِ، وَارْتِدَادِهِمْ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ؛ حَتَّى لَا
يَنْجُمَ فِي بَيْتِكَ مَنْ يَقُولُ: هُوَ لَاءِ إِخْوَانِنَا، وَهُوَ لَاءِ تَتَقَارَبُ مَعَهُمْ!!

عَلَّمُوهُمْ الْحَقَّ الْحَقِيقَ فِي كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

عَلَّمُوهُمْ أَلَّا يَنْظُرُوا إِلَى كِتَابِ رَبِّهِمْ جَلَّ وَعَلَا نَظْرَةَ السُّوءِ؛ فَيَرَوْهُ مُفَكِّكًا لَا
يَتَمَاسِكُ كَمَا يَزْعُمُ الْعُلَمَائِيُّونَ وَالْمُسْتَشْرِقُونَ، وَكَمَا يَزْعُمُ الْمُكْفِرُونَ
الْمُنْصَرِّونَ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرًا وَكَثِيرًا.

عَلَّمُوهُمْ حَقَّ رَسُولِ اللَّهِ، وَعَرَّفُوهُمْ بِهِ.

لَنْ تَقِيَ الْأَهْلَ نَارًا، وَأَنْتَ لَا تَدْرِي وَلَدُكَ مَنْ يُصَاحِبُ، وَمِنْ أَيِّ مَعِينٍ
يَنْهَلُ؛ فَلَعَلَّهُ قَدْ قِيضَ لَهُ مُبْتَدِعٌ يُضِلُّهُ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَأَنْتَ فِي غَفْلَةٍ
غَفْلَاءٍ!!

لَا تَدْعُ وَلَدَكَ تَتَلَقَّفُهُ الْجَمَاعَاتُ الضَّالَّةُ، وَالْفِرَقُ الْمُنْحَرِفَةُ.

فَمَا وَقَيْتَهُ النَّارَ، وَأَسَأْتَ، وَتَعَدَّيْتَ، وَظَلَمْتَ! وَلَمْ تَرَ فِيهِ أَمَانَةَ اللَّهِ!
عَلَّمَهُ دِينَ اللَّهِ، وَدِينَ اللَّهِ لَا فُرْقَةَ فِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ قِيَامٌ عَلَى مِنْهَاجِ النَّبِيِّ، الَّذِي
جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ امْتِنَالِ أَمْرِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوْأَ أَنْفُسِكُمْ
وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحریم: ٦].

اتَّقُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَنْفُسِكُمْ وَفِي أَهْلِيكُمْ؛ فَإِنَّمَا هِيَ أَمَانَةٌ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا» - الْجُمُعَةُ ١٤ مِنْ رَمَضَانَ

١٤٣٠هـ / ٤ / ٩ / ٢٠٠٩م، بِإِخْتِصَارٍ.

وَسَائِلُ مُفِيدَةٌ لِسَعَادَةِ الْأُسْرَةِ وَالْحِفَاطِ عَلَيْهَا

«إِنَّ رَاحَةَ الْقَلْبِ، وَطُمَأْنِينَتَهُ، وَسُرُورَهُ، وَزَوَالَ هُمُومِهِ وَغَمُومِهِ، هُوَ الْمَطْلَبُ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَبِهِ تَحْصُلُ الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ، وَيَتِمُّ السُّرُورُ وَالِابْتِهَاجُ، وَلِذَلِكَ أَسْبَابُ دِينِيَّةٍ، وَأَسْبَابُ طَبِيعِيَّةٍ، وَأَسْبَابُ عَمَلِيَّةٍ.

وَلَا يُمَكِّنُ اجْتِمَاعُهَا كُلُّهَا إِلَّا لِلْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا مَنْ سِوَاهُمْ، فَإِنَّهَا وَإِنْ حَصَلَتْ لَهُمْ مِنْ وَجْهِ وَسَبَبٍ يُجَاهِدُ عَقْلًا وَهُمْ عَلَيْهِ، فَاتَتْهُمْ مِنْ وَجْهِهِ أَنْفَعُ وَأَثْبَتُ وَأَحْسَنُ حَالًا وَمَالًا.

* أَعْظَمُ الْأَسْبَابِ لِتَحْصِيلِ الْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ هُوَ: «الْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ»:

وَأَعْظَمُ الْأَسْبَابِ لِذَلِكَ - أَيْ لِتَحْصِيلِ الْحَيَاةِ الْمُطْمَئِنَّةِ السَّعِيدَةِ -، وَأَصْلُهَا وَأُسْهَأُ هُوَ: «الْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ».

قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

فَأَخْبَرَ تَعَالَىٰ وَوَعَدَ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، بِالْحَيَاةِ الطَّيِّبَةِ فِي هَذِهِ الدَّارِ، وَبِالْجَزَاءِ الْحَسَنِ فِيهَا، وَفِي دَارِ الْقَرَارِ.

وَسَبَبُ ذَلِكَ وَاضِحٌ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ الْإِيمَانَ الصَّحِيحَ، الْمُثْمِرَ لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ الْمُصْلِحِ لِلْقُلُوبِ وَالْأَخْلَاقِ وَالدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، مَعَهُمْ أُصُولٌ وَأُسُسٌ يَتَلَقُّونَ فِيهَا جَمِيعَ مَا يَرِدُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَسْبَابِ السُّرُورِ وَالْإِبْتِهَاجِ، وَأَسْبَابِ الْقَلَقِ وَالْهَمِّ وَالْأَحْزَانِ.

يَتَلَقُّونَ الْمَحَابَّ وَالْمَسَارَّ بِقَبُولِ لَهَا، وَشُكْرِ عَلَيْهَا، وَاسْتِعْمَالِ لَهَا فِيمَا يَنْفَعُ، فَإِذَا اسْتَعْمَلُوهَا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ؛ أَحَدَثَ لَهُمْ مِنَ الْإِبْتِهَاجِ بِهَا، وَالطَّمَعِ فِي بَقَائِهَا وَبِرَكَاتِهَا، وَرَجَاءِ ثَوَابِ الشَّاكِرِينَ، أُمُورًا عَظِيمَةً تَفُوقُ بِخَيْرَاتِهَا وَبَرَكَاتِهَا هَذِهِ الْمَسَرَّاتِ الَّتِي هَذِهِ ثَمَرَاتُهَا.

وَيَتَلَقُّونَ الْمَكَارِهِ وَالْمَضَارَّ وَالْهَمَّ وَالْغَمَّ بِالْمُقَاوَمَةِ لِمَا يُمَكِّنُهُمْ مُقَاوَمَتُهُ، وَتَخْفِيفِ مَا يُمَكِّنُهُمْ تَخْفِيفُهُ، وَالصَّبْرِ الْجَمِيلِ لِمَا لَيْسَ لَهُمْ مِنْهُ بَدٌّ.

وَبِذَلِكَ يَحْصُلُ لَهُمْ مِنْ آثَارِ الْمَكَارِهِ مِنَ الْمُقَاوَمَاتِ النَّافِعَةِ، وَالتَّجَارِبِ وَالْقُوَّةِ، وَمِنَ الصَّبْرِ وَاحْتِسَابِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ أُمُورًا عَظِيمَةً تَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْمَكَارَهُ، وَتَحُلُّ مَحَلَّهَا الْمَسَارَّ وَالْأَمَالَ الطَّيِّبَةَ، وَالطَّمَعُ فِي فَضْلِ اللَّهِ وَثَوَابِهِ، كَمَا عَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ هَذَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ - الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١) - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ» ^(٢). انْتَهَى كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٩٩)، من حديث: صُهَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «الوسائل المفيدة» (٢٦ / ٤١ - ٤٣ / مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي - ٧٢).

هَذَا هُوَ السَّبَبُ الْأَوَّلُ مِنَ الْوَسَائِلِ الْمَفِيدَةِ لِلْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ، بَلْ هُوَ أَعْظَمُ تِلْكَ الْوَسَائِلِ، بَلْ هُوَ أَصْلُ تِلْكَ الْوَسَائِلِ، وَكُلُّ مَا يَأْتِي مِنَ الْوَسَائِلِ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ فَرْعٌ عَنِ هَذَا الْأَصْلِ «الْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ».

* وَمِنَ الْوَسَائِلِ الْمَفِيدَةِ لِلْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ: الْإِكْتَارُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى:

«وَمِنْ أَكْبَرِ الْأَسْبَابِ لِانْشِرَاحِ الصَّدْرِ وَطُمَأْنِينَتِهِ: الْإِكْتَارُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ لِذَلِكَ تَأْثِيرًا عَجِيبًا فِي انْشِرَاحِ الصَّدْرِ وَطُمَأْنِينَتِهِ، وَزَوَالِ هَمِّهِ وَغَمِّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِي يَذْكُرُ اللَّهَ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨].

فَلِذِكْرِ اللَّهِ أَثَرٌ عَظِيمٌ فِي حُصُولِ هَذَا الْمَطْلُوبِ لِخَاصِيَّتِهِ، وَلِمَا يَرْجُوهُ الْعَبْدُ مِنْ ثَوَابِهِ وَأَجْرِهِ.

* وَمِنَ الْوَسَائِلِ الْمَفِيدَةِ لِلْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ: التَّحَدُّثُ بِنِعَمِ اللَّهِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ:

وَكَذَلِكَ التَّحَدُّثُ بِنِعَمِ اللَّهِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، فَإِنَّ مَعْرِفَتَهَا وَالتَّحَدُّثَ بِهَا يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ الْهَمَّ وَالْغَمَّ، وَيَحُثُّ الْعَبْدَ عَلَى الشُّكْرِ الَّذِي هُوَ أَرْفَعُ الْمَرَاتِبِ وَأَعْلَاهَا، حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ الْعَبْدُ فِي حَالَةٍ فَقْرٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَايَا.

فَإِنَّهُ إِذَا قَابَلَ بَيْنَ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْهِ -الَّتِي لَا يُحْصَىٰ لَهَا عَدُّ وَلَا حِسَابٌ- وَبَيْنَ مَا أَصَابَهُ مِنْ مَكْرُوهٍ، لَمْ يَكُنْ لِلْمَكْرُوهِ إِلَى النِّعَمِ نِسْبَةٌ^(١).

(١) «الوسائل المفيدة» (٢٦ / ٤٨ / مجموع مؤلفات الشيخ السعدي).

* التَّوَكُّلُ مِنْ أَعْظَمِ وَسَائِلِ الْحِفَاطِ عَلَى أَفْرَادِ الْأُسْرَةِ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْعَصَبِيَّةِ:

قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (١): «وَمِنْ أَعْظَمِ الْعِلَاجَاتِ لِأَمْرَاضِ الْقَلْبِ الْعَصَبِيَّةِ، بَلْ وَأَيْضًا لِلْأَمْرَاضِ الْبَدَنِيَّةِ: قُوَّةُ الْقَلْبِ وَعَدَمُ انْزِعَاجِهِ وَانْفِعَالِهِ لِلْأَوْهَامِ وَالْخَيَالَاتِ الَّتِي تَجْلِبُهَا الْأَفْكَارُ السَّيِّئَةُ».

وَهَلْ لِلْقَلْبِ أَمْرَاضٌ عَصَبِيَّةٌ؟

نَعَمْ، هَذِهِ هِيَ الَّتِي يَقُولُ عَنْهَا الْأَطِبَّاءُ هِيَ «الْأَمْرَاضُ النَّفْسُ جِسْمِيَّةٌ»، يَعْنِي الْأَمْرَاضَ الْجَسَدِيَّةَ الَّتِي تَكُونُ نَاشِئَةً عَنِ اخْتِلَالَاتِ نَفْسِيَّةِ.

وَأَبْرَزُ ذَلِكَ وَأَوْضَحُهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِارْتِفَاعِ ضَعْفِ الدَّمِ، وَمَرَضِ السُّكْرِيِّ، وَكَذَلِكَ قُرْحَةُ الْمَعِدَةِ، إِلَى أُمُورٍ كَثِيرَةٍ.

فَكُلُّ ذَلِكَ إِنَّمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ الْقَلْقُ الرَّائِدُ، وَالْأَضْطِرَابُ، وَالْعَصَبِيَّةُ، وَعَدَمُ التَّمَاسِكِ النَّفْسِيِّ، فَمُؤَدِّي هَذِهِ الْحَالِ إِلَى جُمْلَةٍ مِنْ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ، إِنْ لَمْ تُؤَدِّ إِلَيْهَا كُلَّهَا.

فَيَقُولُ (٢): «وَمِنْ أَعْظَمِ الْعِلَاجَاتِ لِأَمْرَاضِ الْقَلْبِ الْعَصَبِيَّةِ، بَلْ وَأَيْضًا لِلْأَمْرَاضِ الْبَدَنِيَّةِ: قُوَّةُ الْقَلْبِ، وَعَدَمُ انْزِعَاجِهِ وَانْفِعَالِهِ لِلْأَوْهَامِ وَالْخَيَالَاتِ الَّتِي تَجْلِبُهَا الْأَفْكَارُ السَّيِّئَةُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مَتَى اسْتَسَلَّمَ لِلْخَيَالَاتِ، وَانْفَعَلَ قَلْبُهُ لِلْمُؤَثِّرَاتِ؛ مِنْ الْخَوْفِ مِنَ الْأَمْرَاضِ وَغَيْرِهَا، وَمِنْ الْغَضَبِ وَالشَّوْشِ مِنْ

(١) المصدر السابق (٢٦ / ٥٣).

(٢) المصدر السابق (٢٦ / ٥٣ - ٥٤).

الْأَسْبَابِ الْمُؤَلِّمَةِ، وَمِنْ تَوَقُّعِ حُدُوثِ الْمَكَارِهِ وَزَوَالِ الْمَحَابِّ، أَوْقَعَهُ ذَلِكَ فِي
الْهُمُومِ وَالْغُمُومِ وَالْأَمْرَاضِ الْقَلْبِيَّةِ وَالْبَدَنِيَّةِ، وَالْإِنْهِيَارِ الْعَصَبِيِّ الَّذِي لَهُ أَثَارُهُ
السَّيِّئَةُ الَّتِي قَدْ شَاهَدَ النَّاسُ مَضَارَهَا الْكَثِيرَةَ.

وَمَتَى اعْتَمَدَ الْقَلْبُ عَلَى اللَّهِ، وَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَسْتَسْلِمِ لِلْأَوْهَامِ وَلَا مَلَكَتَهُ
الْخَيَالَاتُ السَّيِّئَةُ، وَوَثِقَ بِاللَّهِ، وَطَمَعَ فِي فَضْلِهِ، انْدَفَعَتْ عَنْهُ بِذَلِكَ الْهُمُومُ
وَالْغُمُومُ، وَزَالَتْ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الْأَسْقَامِ الْبَدَنِيَّةِ وَالْقَلْبِيَّةِ، وَحَصَلَ لِلْقَلْبِ مِنَ الْقُوَّةِ
وَالْإِنْشِرَاحِ وَالسَّرُورِ مَا لَا يُمَكِّنُ التَّعْيِيرَ عَنْهُ.

فَكَمْ مُلِئَتْ الْمُسْتَشْفِيَّاتُ مِنْ مَرْضَى الْأَوْهَامِ وَالْخَيَالَاتِ الْفَاسِدَةِ، وَكَمْ
أَثَرَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ عَلَى قُلُوبِ كَثِيرِينَ مِنَ الْأَقْوِيَاءِ، فَضَلَّاءَ عَنِ الضُّعْفَاءِ، وَكَمْ
أَدَّتْ إِلَى الْحُمَقِ وَالْجُنُونِ، وَالْمُعَافَى مِنْ عَافَاهُ اللَّهُ وَوَفَّقَهُ لِجِهَادِ نَفْسِهِ؛ لِتَحْصِيلِ
الْأَسْبَابِ النَّافِعَةِ الْمُقْوِيَّةِ لِلْقَلْبِ، الدَّافِعَةِ لِقَلْقَبِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ
فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]؛ أَي كَافِيهِ جَمِيعَ مَا يَهْمُهُ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ.

فَالْمُتَوَكِّلُ عَلَى اللَّهِ قَوِيُّ الْقَلْبِ لَا تُؤَثِّرُ فِيهِ الْأَوْهَامُ، وَلَا تُزَعِجُهُ الْحَوَادِثُ؛
لِعِلْمِهِ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ ضَعْفِ النَّفْسِ، وَمِنْ الْخَوْرِ وَالْخَوْفِ الَّذِي لَا حَقِيقَةَ لَهُ.

وَيَعْلَمُ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ لِمَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ بِالْكَفَايَةِ التَّامَّةِ، فَيَثِقُ
بِاللَّهِ وَيَطْمَئِنُّ لِرُوعَدِهِ، فَيَزُولُ هَمُّهُ وَقَلْقَبُهُ، وَيَتَبَدَّلُ عُسْرُهُ يُسْرًا، وَتَرَحُّهُ
فَرَحًا^(١)، وَخَوْفُهُ أَمْنًا.

(١) (التَّرْحُ): الْهَمُّ، انْظُرْ: «لسان العرب» (٢/ ٤١٧) مادة (ترح).

فَنَسَأَلُهُ تَعَالَى الْعَافِيَةَ، وَأَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْنَا بِقُوَّةِ الْقَلْبِ وَثَبَاتِهِ بِالتَّوَكُّلِ الْكَامِلِ
الَّذِي تَكْفَلُ اللَّهُ لِأَهْلِهِ بِكُلِّ خَيْرٍ، وَدَفَعَ كُلَّ مَكْرُوهِ وَضَيْرٍ».

* وَمِنَ الْوَسَائِلِ الْمُقْبِلَةِ لِلْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ: مَلَاخِظَةُ الْمَحَاسِنِ وَالْإِعْضَاءُ عَنِ
الْمَسَاوِي مَعَ مَنْ تَعَامَلُ:

قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (١): «فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢): «لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ
مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا خُلُقًا آخَرَ - أَوْ قَالَ -: غَيْرُهُ».
وَفَرَكُهُ بِكَسْرِ الرَّاءِ يَفْرَكُهُ بِفَتْحِهَا إِذَا أَبْغَضَهُ، وَالْفَرَكُ: الْبُغْضُ (٣).
فِي هَذَا الْقَوْلِ النَّبَوِيِّ فَايِدَتَانِ عَظِيمَتَانِ:

إِحْدَاهُمَا: الْإِرْشَادُ إِلَى مُعَامَلَةِ الزَّوْجَةِ وَالْقَرِيبِ وَالصَّاحِبِ وَالْمُعَامَلِ،
وَكُلٌّ مِنْ بَيْنِكَ وَبَيْنَهُ عِلَاقَةٌ وَاتِّصَالٌ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ تُوطِنَ نَفْسَكَ عَلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ
يَكُونَ فِيهِ عَيْبٌ أَوْ نَقْصٌ أَوْ أَمْرٌ تَكْرَهُهُ.

فَإِذَا وَجَدْتَ ذَلِكَ، فَفَارِنْ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ مَا يَجِبُ عَلَيْكَ أَوْ يَنْبَغِي لَكَ مِنْ قُوَّةِ
الْإِتِّصَالِ وَالْإِبْقَاءِ عَلَى الْمَحَبَّةِ، بِتَذَكُّرٍ مَا فِيهِ مِنَ الْمَحَاسِنِ وَالْمَقَاصِدِ الْخَاصَّةِ
وَالْعَامَّةِ.

(١) «الوسائل المفيدة» (٢٦ / ٥٥ / مجموع مؤلفات الشيخ السعدي).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بلفظ: «...، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا
رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ»، أَوْ قَالَ: «غَيْرُهُ».

(٣) «النهاية» (٣ / ٤٤٠ - ٤٤١)، و«لسان العرب» (١٠ / ٤٧٣ - ٤٧٥) مادة: (فرك).

وَبِهَذَا الْإِعْضَاءِ عَنِ الْمَسَاوِيِّ وَمُلاحَظَةِ الْمَحَاسِنِ، تَدْوُمُ الصُّحْبَةِ
وَالِاتِّصَالِ وَتَتَمُّ الرَّاحَةُ وَتَحْصُلُ لَكَ.

الفائدة الثانية: وهي زوال الهم والقلق، وبقاء الصفاء، والمداومة على
القيام بالحقوق الواجبة والمستحبة، وحصول الراحة بين الطرفين، ومن لم
يسترشد بهذا الذي ذكره النبي ﷺ، - بل عكس القضية فلا حظ المساوئ،
وعمي عن المحاسن -، فلا بد أن يقلق، ولا بد أن يتكدر ما بينه وبين من
يتصل به من المحبة، ويتقطع كثير من الحقوق التي على كل منهما
المحافظة عليها. (*)



(*) ما مر ذكره من «التعليق على رسالة الوسائل المفيدة للحياة السعيدة للعلامة السعدي
رحمته» - الأربعاء ٩ من المحرم ١٤٣٥ هـ / ١٣ - ١١ - ٢٠١٣ م، باختصار.

دَوْرُ الْأُسْرَةِ الْمُجْتَمَعِيِّ

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝﴾ [الحجرات: ١٣].

يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ آدَمَ وَحَوَّاءَ، فَالْمَجْمُوعَةُ الْبَشَرِيَّةُ كُلُّهَا تَلْتَقِي عَلَى أَصْلٍ وَاحِدٍ، وَبَيْنَ النَّاسِ أُخُوَّةٌ الْإِنْسَانِيَّةُ الْعَامَّةُ.

وَجَعَلْنَاكُمْ جُمُوعًا عَظِيمَةً وَقَبَائِلَ مُتَعَدِّدَةً؛ لِيَعْرِفَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فِي قُرْبِ النَّسَبِ وَبُعْدِهِ، لَا لِلتَّفَاخُرِ بِالْأَنْسَابِ وَالتَّعَالِي بِالْأَحْسَابِ، إِنَّ أَرْفَعَكُمْ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَتْقَاكُمْ لَهُ. (*).

* أَمَرَ اللَّهُ أَفْرَادَ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ بِالتَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى:

فَقَدْ قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «وُجُوبِ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» (١):

«قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۗ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالعُدْوَانِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۝﴾ [المائدة: ٢].

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحجرات: ١٣].

(١) «وجوب التعاون بين المسلمين» (٢٦ / ١١٣ / مجموع مؤلفات الشيخ السعدي - ٧٦).

فَالْبُرِّ: اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، وَأَحَبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، مِنْ التَّحَقُّقِ بِعَقَائِدِ الدِّينِ وَأَخْلَاقِهِ، وَالْعَمَلِ بِأَدَابِهِ وَأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، مِنْ الشَّرَائِعِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، وَمِنَ الْقِيَامِ بِحُقُوقِ اللَّهِ وَحُقُوقِ عِبَادِهِ، وَمِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا؛ فَكُلُّ هَذَا دَاخِلٌ فِي التَّعَاوُنِ عَلَى الْبُرِّ.

وَمِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى التَّقْوَى: التَّعَاوُنُ عَلَى اجْتِنَابِ وَتَوَقُّي مَا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ مِنَ الْفَوَاحِشِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، وَمِنَ الْإِثْمِ وَالْبَغْيِ بغيرِ الْحَقِّ، وَالْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ؛ بَلْ عَلَى تَرْكِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ». (*).

* أَمَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ بِصِلَةِ الرَّحِمِ؛ لِتَرَابُطِ الْأَسْرِ وَصَلَاحِ الْمُجْتَمَعِ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«قَالَ اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَأَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَاشْتَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتَهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتَهُ» (١). وَالْحَدِيثُ «صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ». (*/٢).

بِصِلَةِ الرَّحِمِ تَصْلُحُ الْمُجْتَمَعَاتُ، وَيَحْصُلُ التَّلَفُ بَيْنَ الْأَقَارِبِ فِي النَّسَبِ، وَكَذَلِكَ الْأَقَارِبُ بِالْجَوَارِ وَالْأَصْحَابِ، فَالْمُجْتَمَعُ لَا يَكُونُ سَعِيدًا إِلَّا إِذَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِهِ التَّوَاصُلُ وَالتَّوَادُّ وَالتَّرَاحُمُ وَالمَحَبَّةُ الشَّرْعِيَّةُ.

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلَى رِسَالَةِ: «وُجُوبُ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ».

(١) أخرجه أبو داود (١٦٩٤، ١٦٩٥)، والترمذي (١٩٠٧)، من حديث: عبد الرحمن بن

عَوْفٍ رضي الله عنه، وصححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٥٢٨).

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانِ - حَفِظَهُ اللَّهُ -

لِكِتَابِ: «الْأَدَبُ الْمَفْرَدُ» - (بَابُ فَضْلِ صِلَةِ الرَّحِمِ)، بِاخْتِصَارٍ.

وَأَمَّا الْقَطِيعَةُ فَكُلُّهَا شَرٌّ، وَالْإِنْتِقَامُ لِلنَّفْسِ كَذَلِكَ يَجُرُّ إِلَى شَرٍّ كَبِيرٍ، وَالصَّبْرُ
وَالْتَرَاضِي ثَمَرَاتُهُ طَيِّبَةٌ، وَعَوَاقِبُهُ حَمِيدَةٌ.

وَقَدْ قِيلَ: اصْبِرْ وَصَابِرٌ تُدْرِكُ الْمَكَارِمَ. (*).



(*). مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ شَرْحِ كِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (ص ٣٧٠ - ٣٧١).

فَسَادُ الْمُجْتَمَعَاتِ يَكُونُ بِسَبَبِ فَسَادِ الْأَفْرَادِ وَالْأَسْرِ

قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

تَدَخَّلَ النَّاسُ فِي تَغْيِيرِ نِظَامِ اللَّهِ فِي كَوْنِهِ، وَظَهَرَ بِسَبَبِ تَدَخُّلِهِمْ فَسَادٌ خَطِيرٌ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَالْجَوِّ الْجَامِعِ لَهُمْ، وَمِنْ ذَلِكَ: تَصَحُّرُ الْبَيْئَةِ؛ بِسَبَبِ الْإِسْرَافِ فِي قَطْعِ الْأَشْجَارِ، وَتَلَوُّثُ الْهَوَاءِ وَالْمَاءِ؛ بِسَبَبِ مُخْلَفَاتِ الْأَلَاتِ الصَّنَاعِيَّةِ الْمُفْسِدَةِ، وَظُهُورُ الْأَمْرَاضِ الْمُسْتَعْصِيَةِ عَلَى الْعِلَاجِ، وَإِفْسَادُ نِظَامِ الْأُسْرِ وَالْعَلَاقَاتِ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ.

لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ مَا كَسَبَتْ أَيْدِيهِمْ مِنَ الْمَكَارِهِ وَالْآلَامِ وَالْعُقُوبَاتِ؛ رَغْبَةً فِي أَنْ يَرْجِعُوا عَنْ تَمَادِيهِمْ فِي تَدَخُّلَاتِهِمْ الْمُفْسِدَاتِ فِي نِظَامِ اللَّهِ فِي كَوْنِهِ.

وَتَحَقَّقُ هَذِهِ الْآيَةُ فِي زَمَانِنَا مِنْ مُعْجَزَاتِ الْقُرْآنِ الْخَبْرِيَّةِ، الَّتِي تَحَدَّثَتْ عَنْ غَيْبِ الْمُسْتَقْبَلِ.

﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾: ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ فِي مَعَايِشِ النَّاسِ بِتَقْصِصِهَا، وَفِي أَنْفُسِهِمْ بِحُدُوثِ الْأَمْرَاضِ وَالْأَوْبَةِ؛ بِسَبَبِ مَا عَمِلُوهُ مِنَ الْمَعَاصِي.

ظَهَرَ ذَلِكَ؛ لِيُذِيقَهُمُ اللَّهُ جَزَاءَ بَعْضِ أَعْمَالِهِمُ السَّيِّئَةِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا؛ رَجَاءً أَنْ يَرْجِعُوا إِلَيْهِ تَعَالَى بِالتَّوْبَةِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سُلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحجرات:

صَلَاحُ الْمُجْتَمَعِ يَبْدَأُ بِصَلَاحِ الْفَرْدِ وَالْأُسْرَةِ

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَرْسَلَ الْمُرْسَلِينَ مُصْلِحِينَ فِي الْأَرْضِ، فَأَصْلَحَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِمُ الْبِلَادَ وَالْعِبَادَ، وَتَوَجَّهَتْ دَعْوَتُهُمْ إِلَى الْأَفْرَادِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فِي هَذَا الزَّمَانِ تَبَعًا لِمَا أَصَلَّتْهُمْ بِهِ الْمَدِينَةُ الْوَثْنِيَّةُ الْغَرَبِيَّةُ يَنْظُرُونَ إِلَى الْمُجْتَمَعَاتِ فِي شُمُولِهَا، وَيَحْسَبُونَ أَنَّ إِصْلَاحَ الْمَجْمُوعِ يَصْلُحُ بِهِ الْفَرْدُ.

وَهَذَا عَجِيبٌ!! لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَأَمَّلَ هَذَا وَجَدَهُ مَعْكُوسًا؛ لِأَنَّكَ إِذَا مَا مَرَرْتَ بِرَجُلٍ يَجْمَعُ أَعْوَادًا نَخْرَةً وَأَخْشَابًا مُهْتَرَةً، يَنْجُرُهَا؛ لِيَصْنَعَ مِنْهَا فُلْكًَا وَسَفِينَةً.

فَإِذَا قُلْتَ لَهُ: هَذِهِ أَعْوَادٌ لَا تَصْلُحُ!

قَالَ لَكَ: إِنَّ ضَمَّ هَذَا إِلَى هَذَا يَزِيدُهُ قُوَّةً! وَأَنْتَ تَقُولُ: إِنَّ الْفِطْرَةَ وَالْعَقْلَ يَقْضِيَانِ بِأَنَّ ضَمَّ هَذَا إِلَى هَذَا لَا يَزِيدُهُ إِلَّا وَهْنًا وَضَعْفًا!!

اللُّصُّ لِيَصُّ، فَإِذَا جَمَعْتَ إِلَى اللَّصِّ لِيَصَّا، وَإِلَى هَذَيْنِ لِيَصَّا ثَالِثًا؛ صَارَ النَّاسُ كُلُّهُمْ لُصُوصًا.

الدُّبُّ ذُبُّ، إِذَا جَمَعْتَ إِلَى الدُّبِّ ذُبُّبًا؛ كَانَ قَطِيعًا لَا يَصْلُحُ لِلرَّعَايَةِ وَالْحِرَاسَةِ.

الْمُفْسِدُ مُفْسِدٌ، وَالْفَاسِدُ فَاسِدٌ، فَإِذَا جَمَعْتَ إِلَى الْفَاسِدِ فَاسِدًا، وَإِلَى
الْمُفْسِدِ مُفْسِدًا؛ صَارَ النَّاسُ إِلَى ضَيَاعٍ، وَانْتَهَى أَمْرُهُمْ إِلَى الْمَذَلَّةِ وَالضَّيَاعِ.

وَإِنَّمَا الشَّانُ كَرَجُلٍ يَدْخُلُ حُجْرَةً مُظْلِمَةً، وَالنَّاسُ إِذَا دَخَلُوا عَلَى قِسْمَيْنِ:

* رَجُلٌ يَدْرِي أَيْنَ مِفْتَاحَ الْإِنَارَةِ، فَيَمِّمُ قَصْدَهُ وَيَذْهَبُ صَوْبَهُ، وَمَا هِيَ إِلَّا
ضَغْطَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِذَا مَوْجَاتُ النُّورِ مُنْسَابَةٌ فِي جَنَابَاتِ الْحُجْرَةِ، يَقْضِي حَاجَتَهُ،
وَيُوفِّرُ وَقْتَهُ، فَهَذَا قِسْمٌ.

* وَقِسْمٌ لَا يَدْرِي مَا وَرَاءَهُ، فَهُوَ يَتَلَدَّدُ مُتَحَيِّرًا، وَيَذْهَبُ مُتَخَبِّطًا، يَضِيعُ
وَقْتَهُ، وَلَا يَقْضِي حَاجَتَهُ، وَكَذَلِكَ النَّاسُ هُمْ عَلَى هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ وَلَا ثَالِثَ:

* مُصَمِّمٌ بَعَزْمٍ مِنْ حَدِيدٍ يَدْرِي قَصْدَهُ، وَيَمِّمُ صَوْبَهُ.

* وَمُتَلَدِّدٌ مُتَحَيِّرٌ هَالِكٌ، لَا يَدْرِي سَبِيلَهُ، وَلَا يَعْرِفُ دَرَبَهُ.

وَالْمُرْسَلُونَ أَرْسَلَهُمْ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَعْرِفُونَ قَصْدَهُمْ، وَيَمِّمُونَ صَوْبَهُ.

لَأَنَّ الْمُجْتَمَعَ لَا يَصْلُحُ إِلَّا بِصَلَاحِ أَفْرَادِهِ، وَالْفَرْدُ لَا يَصْلُحُ إِلَّا بِصَلَاحِ
عَقِيدَتِهِ وَقَلْبِهِ، فَيَمِّمُوا قَصْدَ الْقُلُوبِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ
مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ
الْقَلْبُ» (١).

(١) أخرجه البخاري (٥٢، ٢٠٥١)، ومسلم (١٥٩٩)، من حديث: النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ

فَتَوَجَّهَتْ دَعْوَةُ الْإِصْلَاحِ إِلَى الْقُلُوبِ، إِلَى الْأَفْرَادِ، فَإِذَا صَلَحَ الْفَرْدُ؛ صَلَحَ الْمَجْمُوعُ.

وَالْمُسْلِمُونَ مُنُوا، وَأُصِيبُوا بِمَعْكَوسِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ. (*)

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنِ اللَّهُ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ أُخْرَىٰ مُنَاقِضَةً لِلأُولَىٰ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ، فَإِنْ غَيَّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ مِنْ سَيِّئٍ إِلَى حَسَنٍ؛ غَيَّرَ اللَّهُ أَحْوَالَهُمْ مِنْ سَيِّئٍ إِلَى حَسَنٍ، وَإِنْ غَيَّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ مِنْ حَسَنٍ إِلَى قَبِيحٍ؛ غَيَّرَ اللَّهُ أَحْوَالَهُمْ، وَأَحَلَّ بِهِمْ نِقْمَتَهُ. (*) (٢/).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ تَفْرِيعٌ لِمَقْطَعٍ: «إِصْلَاحُ الْفَرْدِ يَصْلُحُ بِهِ الْمَجْمُوعُ».

(*) (٢/) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [سورة

الرعد: ١١].



صِفَاتُ الْأُسْرَةِ الْمُسْلِمَةِ الْقَوِيَّةِ فِي كَلِمَةٍ جَامِعَةٍ

إِنَّ الْبُيُوتَ الْمُلتَزِمَةَ فِي الْأَرْضِ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ وَاتِّبَاعِ رَسُولِهِ كَأَنَّهَا مِنْ رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ، وَأَمَّا الْبُيُوتُ الَّتِي تَتَخَطَّى حُدُودَ الشَّرْعِ وَلَا تَلْتَزِمُ بِأَحْكَامِهِ، وَلَا تَتَّبِعُ سُنَنَ رَسُولِهِ ﷺ، فَهَذِهِ مَبَاءَاتُ الشَّيْطَانِ تَكْثُرُ فِيهَا النِّزَاعَاتُ، وَتَدْبُ فِيهَا الْخِلَافَاتُ، وَالَّذِي يَعْصِمُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ هُوَ طَاعَةُ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ ﷺ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةٍ: «أَحْكَامُ الْخِطْبَةِ وَكَلِمَةٌ عَنِ الْعِفَّةِ».



الفهرس

- ٣ مُقَدِّمَةٌ
- ٤ الْهَدَفُ مِنْ خَلْقِ الْخَلْقِ وَإِقَامَةِ الْمُجْتَمَعَاتِ عِبَادَةَ اللَّهِ وَتَوْحِيدَهُ
- ٦ شَرَعَ اللَّهُ الزَّوْجَ لِتَكْوِينِ أُسْرِ يَخْرُجُ مِنْهَا نَشْءٌ مُوَحَّدٌ لِلَّهِ
- ٨ الْحَثُّ عَلَى تَكْوِينِ الْأُسْرَةِ الصَّالِحَةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ
- ٨ * أَوَّلًا: فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
- ٩ * الْأُسْرَةُ الصَّالِحَةُ تُبْنَى عَلَى الْمَحَبَّةِ وَالْمَوَدَّةِ وَالرَّحْمَةِ
- ١٠ * ثَانِيًا: حَثُّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى بِنَاءِ الْأُسْرَةِ الصَّالِحَةِ فِي سُنَّتِهِ الْمُطَهَّرَةِ
- ١١ مُرَاعَاةُ حُقُوقِ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ مِنْ أَسْبَابِ صِلَاحِ الْأُسْرَةِ الْمُسْلِمَةِ
- ١٢ * أَوَّلًا: حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ
- ١٦ * ثَانِيًا: حُقُوقُ الزَّوْجَةِ الْمُسْلِمَةِ عَلَى زَوْجِهَا
- ٢٣ * إِجْمَالُ حُقُوقِ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ، وَأَثَارُ مُرَاعَاتِهَا فِي حِمَايَةِ الْأُسْرَةِ
- ٢٩ رِعَايَةُ الْمُسْلِمِ لِأُسْرَتِهِ، وَوَاجِبُهُ نَحْوَهَا

- ٣٤ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا
- * صِيَانَةُ الْبُيُوتِ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْخَنَا مِنْ أَسْبَابِ الْحِفَاظِ عَلَى الْأُسْرَةِ الْمُسْلِمَةِ.....
- ٣٥
- ٣٩ * تَعْلِيمُ الْأَبْنَاءِ التَّوْحِيدَ وَأُصُولَ الْإِعْتِقَادِ أَسَاسُ صِلَاحِ الْأُسْرَةِ وَالْمُجْتَمَعِ.
- ٤٤ وَسَائِلُ مُفِيدَةٌ لِسَعَادَةِ الْأُسْرَةِ وَالْحِفَاظِ عَلَيْهَا
- ٤٤ * أَعْظَمُ الْأَسْبَابِ لِتَحْصِيلِ الْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ هُوَ: «الْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ»
- ٤٦ * مِنَ الْوَسَائِلِ الْمُفِيدَةِ لِلْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ: الْإِكْتَارُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى.....
- * مِنَ الْوَسَائِلِ الْمُفِيدَةِ لِلْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ: التَّحَدُّثُ بِنِعَمِ اللَّهِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ.....
- ٤٦
- * التَّوَكُّلُ مِنْ أَعْظَمِ وَسَائِلِ الْحِفَاظِ عَلَى أَفْرَادِ الْأُسْرَةِ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْعَصَبِيَّةِ.....
- ٤٧
- * مِنَ الْوَسَائِلِ الْمُفِيدَةِ لِلْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ: مُمَاطَةُ الْمَحَاسِنِ وَالْإِغْضَاءُ عَنِ الْمَسَاوِيِّ مَعَ مَنْ تَعَامَلُ.....
- ٤٩
- ٥١ دَوْرُ الْأُسْرَةِ الْمُجْتَمَعِيِّ
- ٥١ * أَمَرَ اللَّهُ أَفْرَادَ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ بِالتَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.....
- ٥٢ * أَمَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ بِصِلَةِ الرَّحِمِ؛ لِتَرَابُطِ الْأُسْرِ وَصِلَاحِ الْمُجْتَمَعِ.....
- ٥٤ فَسَادُ الْمُجْتَمَعَاتِ يَكُونُ بِسَبَبِ فَسَادِ الْأَفْرَادِ وَالْأُسْرِ.....

- ٥٦ صَلَاحُ الْمُجْتَمَعِ يَبْدَأُ بِصَلَاحِ الْفَرْدِ وَالْأُسْرَةِ.
- ٥٩ صِفَاتُ الْأُسْرَةِ الْمُسْلِمَةِ الْقَوِيَّةِ فِي كَلِمَةِ جَامِعَةٍ.
- ٦١ الْفَهْرَسُ

